المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية
(مدى)

دراسة:
تأثير الانتهاكات على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين

إعداد: محمود الفطافطة

2010

شكر

يتقدم المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى) بالشكر الجزيل لمؤسسة معهد المجتمع المفتوح التي دعمت إصدار هذة الدراسة "تأثير الانتهاكات على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين"، وذلك في إطار دعمها لمشروع مركز «تعزيز الحريات الإعلامية».

فهرس المحتويات

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة
1. المقدمة 5
2. أهمية الدراسة وأهدافها 6
3. فرضية الدراسة وأسئلتها 7
4. منهج الدراسة 8
5. الدراسات السابقة 8
الفصل الثاني: الرقابة الإعلامية: المفهوم والجذور
1. مفهوم الرقابة 15
أ. الإطار العام 15
ب. الإطار الإعلامي 15
2. الرقابة الإعلامية: صيرورة تاريخية 17
3. أنماط وأنواع الرقابة على وسائل الإعلام 19
الفصل الثالث: الرقابة الذاتية: انهيار الحريات
أ. الرقابة العسكرية 23
ب. صناعة الموافقة 24
ت. الاحتواء والانتقاء 25
ث. فوضى المواقف 26
الفصل الرابع
أولاً: بيئات الرقابة الإعلامية والذاتية
أ. الإطار الدولي 29
ب. الإطار العربي 30
ت. الإطار الإسرائيلي 32
ثانياً: بيئة الرقابة الإعلامية والذاتية في فلسطين
أولاً: التشريعات 33
ثانياً: العوامل المسببة للرقابة الذاتية في الإعلام الفلسطيني 36
أ. الاحتلال الإسرائيلي 39
ب. النظام السياسي 41
ت. الانفلات الأمني والانقسام الداخلي 42
ث. العامل المجتمعي 46
جـ. القوانين والتشريعات 47
ح. رأس المال الإعلامي 49
ثالثاً: الرقابة الذاتية: التأثير والمواجهة 50
الفصل الخامس: رؤية استشرافية
الرقابة الذاتية: رؤية استشرافية 55
النتائج 57
التوصيات 60
الخاتمة 61
المصادر والمراجع 62

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

1. المقدمة

برزت موضوعة حرية الإعلام، كعمل فكري يستكمل البحث في إطار منظومة القيم والأعراف التي تشكلت وتطورت لاحقاً لحماية حق الإنسان في التعبير عن رأيه بعيداً عن هيمنة القوة، واستبداد السلطة، وتعسف الرقابة المسبقة واللاحقة، وكان لا بدَ من البحث في جدلية الحرية والقانون كمقدمة تعرض تطور الاعتراف بالحقوق الأساسية للإنسان في الإعلان عن رأيه من دون خوف أو عقاب، انطلاقاً من حقيقة أن الإنسان لا يمكن أن يكون واعياً وحراً من دون أن يكون جزءاً فاعلاً ومعترفاً به من كينونة المجتمع، وأن ذلك الاعتراف يشكل مقدمة للاعتراف بكل حقوقه اللاحقة وفي مقدمتها الحق في حرية الرأي والتعبير.

وعملياً؛ فقد جسَد تأريخ البشرية طبيعة الصراع من أجل تأكيد وضمان ممارسة الحرية بكل أنواعها، بل إن كل تأريخ الإنسان يمكن أن يلخص في كفاحه الدائم من أجل الظفر بحريته في مواجهة كل أنواع السيطرة والهيمنة والرقابة والإلغاء. ورغم كل أصناف هذه المواجهة إلا أن البشرية قطعت شوطاً كبيراً من أجل الاعتراف والإقرار بحق الإنسان في الإعلان عن رأيه، أو بحقه في الحصول والانتفاع من المعرفة.

ومن أبرز صنوف المواجهة التي خاضتها السلطة الرابعة على مر تاريخها «الرقابة» التي طاردت، ولا تزال تطارد العاملين في القطاع الإعلامي. فهذا المعنى (الرقابة) يحمل في طياته معنى قسرياً، يتم وفق إجراءات تعسفية كان يتجسد في السابق بأنواع محددة من الرقابة التي تتم ممارستها من قبل الحكومات على وسائل النشر والإعلام. فالرقيب يقول كلمته في منع كتاب.. والرقيب يقطع بمقصه مقالة في جريدة، أو يقطع الجريدة بأسرها عبر منع صدورها أو غلقها أو اعتقال المحرر المسؤول، وهكذا كان الرقيب حارساً للنظام ومسؤولاً عن تنفيذ قوانينه وإجراءاته، وضحيته دائماً هي وسائل الإعلام، خاصة تلك التي تلازمها المعلومة الدقيقة، والحقيقة الكاملة.

وشيئاً فشيئاً اتسع فعل مقص الرقيب الذي كان همه تمثيل السلطة والدفاع عن مصالحها إزاء السلطة الرابعة، ليتحول اليوم إلى وحش كاسر مشحون بالرغبة في اعتراض وتفكيك كل الرسائل الاتصالية التي وجدت في نظام الشبكة العنكبوتية «الانترنت». وما كان لهذا النظام الرقابي أن ينشأ أو يتطور، مواصلاً التضييق على حرية الرأي والتعبير لولا الأهداف السياسية والعسكرية والاقتصادية المضمرة خلف أنشطته المختلفة، فقد خرج موضوع الرقابة التقليدية من الغرف الضيقة التي كانت تتولى فحص المواد الإعلامية، إلى ممارسة أوسع وأشمل تهدف إلى الإحاطة بكل فعل تواصلي، وتتجه نحو فرض هيمنة لم يشهدها العالم سابقاً، حيث لم يعد هناك «عصافير» تغرَد لوحدها من دون رقيب يحسب أنفاسها ويقرر لها الزمان والمكان وحتى طريقة الأداء في غنائها.

وتعددت مشاهد الرقابة على القطاع الإعلامي، فهناك الدساتير والقوانين الضابطة لحرية الرأي والتعبير، بالإضافة إلى مجموعة من التعليمات التي تصدر من الجهات الرسمية المعنية بالشأن السياسي والأمني والإعلامي، معززة بتوافقات وأعراف اجتماعية ضاغطة، ومسندة بحزمة من الإجراءات الاستثنائية المرافقة، غالباً، للظروف السياسية في كل بلد، وبحسب أجندة مشاكله الداخلية والخارجية.

وفي خضم الرقابة الإعلامية التي اجتاحت معظم دول العالم، خاصة تلك الدول التي تحكمها أنظمة غير ديمقراطية أو قيادات عسكرية، تعرضت وسائل الإعلام إلى تضييق كبير، أدى إلى تراجع ملحوظ في عدد الوسائل الإعلامية، وجودة مخرجاتها. هذا التراجع لم يكن سببه هذا النظام أو تلك القيادات فحسب، بل رافقه مؤثرات أخرى، تمثلت في الأنظمة الاستعمارية أو الاحتلالية، وطبيعة بنى المجتمع، والرأسمال الإعلامي والمالي والسياسي، إلى جانب الرقابة الذاتية التي يفرضها الإعلامي على ذاته.

« الرقابة الذاتية» هذه، هي التي سنركز عليها في هذه الدراسة، منطلقين من تحديدها المكاني، ممثلاً بالإعلاميين الفلسطينيين المتواجدين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك لمناقشة ومعالجة هذه المسألة من كافة جوانبها. فالإعلاميون الفلسطينيون لهم من الخصوصية والاستثناء في مجال « الرقابة» الاعلامية عموماً، والرقابة الذاتية على وجه الخصوص الشيء الكثير، وذلك بفعل واقعهم المحتل، وما نجم عنه من تأثيرات سلبية في الخريطة المجتمعية والسياسية والأمنية، والتي بدورها صنعت خيوط ضاغطة على حرية الرأي والتعبير، ومن ثم أسست لقيودٍ واسعة ودائمة على وسائل الإعلام والعاملين فيها، الأمر الذي أدى إلى خلق رقابة ذاتية، ذات مدلولات خطيرة على واقع الإعلام الفلسطيني ومستقبله.

2. أهمية الدراسة وأهدافها

إن عدم تطرق الأدبيات إلى موضوع الدراسة بشكل أساسي أو مستقل، إلى جانب ضرورة تناول مسألة الرقابة الذاتية في قطاع الإعلام الفلسطيني لما لذلك من تأثير وتأثر بمدخلات ومخرجات العملية الاعلامية منح الدراسة أهميتها، خاصة إذا علمنا أن الأدبيات السوسيولوجية المتعلقة بقضايا إعلامية متميزة هي نادرة في الحقل المعرفي الفلسطيني.

كذلك؛ فإن أهمية هذه الدراسة تتضاعف في ظل القيام باستعراض وتحليل العلاقة المتراكبة بين العوامل المؤسسة لنشوء الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين (المدخلات) وبين تأثير ذلك على جودة وإنتاجية المادة الاعلامية بأشكالها المكتوبة والمسموعة والمرئية والالكترونية(المخرجات). تبيان العلاقة البينية بين المدخلات والمخرجات يساهم في رسم إستراتيجية واضحة المعالم، محددة الخطوات لخريطة القطاع الإعلامي الفلسطيني من شأنها تعزيز مقوماته، وتجذير أهدافه، وصولاً إلى خدمة مجمل مكونات الحياة المادية والبشرية في فلسطين.

واستناداً إلى أهمية هذه الدراسة، فإن أهدافها تتمثل في:

1. التعريف بالرقابة على حرية الرأي والتعبير عموماً، وعلى الرقابة الذاتية في مجال الإعلام بالعالمين الغربي والعربي ومن ثم الفلسطيني على وجه الخصوص.
2. التعرف على طبيعة وتأثير الانتهاكات على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين، سواء أكانت هذه الانتهاكات بفعل الاحتلال الإسرائيلي، أو من قبل قوى الأمن الفلسطينية في قطاع غزة والضفة الغربية.
3. الاطلاع على العوامل أو الأسباب التي أدت إلى نشوء الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين، سيما العوامل الأمنية والسياسية والاقتصادية والإعلامية، مع التركيز على العامل الذاتي.
4. الاطلاع على تجارب وقصص ونماذج لإعلاميات وإعلاميين فلسطينيين فيما يتعلق بالرقابة الذاتية، ومدى تأثير هذه الرقابة على جودة الإنتاج الإعلامي لهؤلاء.

3. فرضية الدراسة وأسئلتها

تنطلق الدراسة من فرضية رئيسة مؤداها (أن البنية العامة للمجتمع الفلسطيني، ممثلةً بخصوصيته المتمحورة بالاحتلال والانقسام الداخلي وما رافقها من انتهاكات واسعة ضد الصحفيين شكلت الدافع الأساس في خلق رقابة ذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين). هذه هي الفرضية المركزية، ولكن يمكن تسجيل فرضيتين إضافيتين، تتمثلان في:

أ. عدم وجود مؤسسات إعلامية فلسطينية، سيما نقابة الصحفيين، تحمي الإعلامي من سطوة الهيمنة والتهميش والإقصاء، باستثناء الجهود المميزة لمركز مدى في السنوات القليلة الماضية، وغياب قانون يضمن الحق في الوصول إلى المعلومات عاملان يشكلان ضغطاً كبيراً على الإعلامي الفلسطيني في أن يقوم بفرض رقابة ذاتية على عمله أو على كل ما يفكر بنشره.

ب. تشكل القوانين والتشريعات المتعلقة بحرية الرأي والتعبير في فلسطين، والتي تفرض قيوداً شتى على هذه الحرية بذريعة حماية الأمن الوطني والآداب العامة وسواها ضاغطاً على الإعلاميين الفلسطينيين في فرض رقابة ذاتية على أنفسهم.

وللتحقق من صحة الفرضيات تلك، أو نفيها أو التأكيد عليها لا بد من طرح جملة من الأسئلة، وهي:

1. ما المقصود بمفهوم الرقابة عموماً، والرقابة الذاتية في الإعلام تحديداً؟.
2. ما طبيعة وتأثير الرقابة الإعلامية على وسائل الإعلام في الحالة الدولية والعربية وإسرائيل؟.
3. ما تأثير انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي وقوى الأمن الفلسطينية في الضفة والقطاع على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين العاملين في وسائل الإعلام المختلفة، سواء المحلية والعربية والأجنبية؟.

4. ما هي العوامل المسببة للرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين؟.
5. ما هو حجم وطبيعة التأثير السلبي للرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين على تفكيرهم وإنتاجهم؟.
6. ما تأثير القوانين والتشريعات الفلسطينية على الرقابة الذاتية للعاملين في القطاع الإعلامي الفلسطيني؟.
7. ما هي طبيعة قصص وتجارب الإعلاميات والإعلاميين الفلسطينيين في مسألة الرقابة الذاتية؟.
8. ما هي مقومات أو أدوات المواجهة لدى الإعلاميين الفلسطينيين لقيود الرقابة المختلفة على عملهم؟.

4. منهج الدراسة

من أجل الإجابة على التساؤلات، والتثبت من صحة الفرضيات، وتوكيداً لتحقيق الأهداف، سيتم استخدام منهج التحليل الوصفي التاريخي، لما يمثله من أهمية في وصف الحالة قيد الدراسة، وتوضيح خصائصها، وتحليل مضامينها، إلى جانب استقراء أبعادها ونتائجها. إضافة إلى ذلك، سيتم إتباع أسلوب العمل الميداني، عبر مقابلة عدد من الإعلاميين والإعلاميات لمعرفة مدى تأثير الرقابة الذاتية على تفكيرهم\ن ومن ثم جودة مخرجاتهم\ن الإعلامية.

وانطلاقاً من استخدام هذا المنهج، سيتم الرجوع إلى الأدبيات المختلفة، ومن مصادر متعددة تناولت قضية الرقابة والرقابة الذاتية في الإعلام. وقد تعددت هذه الأدبيات لتشتمل على مصادر أولية وثانوية. فأما المصادر الأولية فتحتوي على الوثائق والإصدارات والنشرات والصحف والمقابلات الشخصية، في حين أن المصادر الثانوية ستتضمن الكتب والمقالات والدراسات العلمية والتقارير السنوية والإنترنت وغير ذلك.

5.الدراسات السابقة

بعد الاطلاع على عدد واسع من الأدبيات التي تطرقت إلى حرية الرأي والتعبير في العالم وفلسطين، تاريخاً وحاضراً، تبين وجود نقص ملحوظ فيما يختص بموضوع الدراسة. فعلى الرغم من عدم العثور على أية مؤلفات أو دراسات تتطرق وتعالج الموضوع قيد البحث بشكل محدد وشامل، إلا أن هنالك بعضاً منها قد اقترب من الدراسة محل البحث، نذكر منها:

1.كتاب بعنوان: " تاريخ الرقابة على المطبوعات" (روبرت نيتز، 1997). يبين المؤلف أن الرقابة بدأت بصورة حقيقية مع ظهور الطباعة، وإن كانت موجودة قبل ذلك مع المخطوطات، وكانت بدايتها دينية، تقوم بها المؤسسات الدينية والكنيسة، وخاصة

جامعة اللاهوت في السوربون، حيث فرضت رقابة مشددة على النشرات البروتستانتية . وكانت عقوبات خرق هذه الرقابة تصل إلى حد الحرق بتهمة الزندقة. ويوضح نيتز أنه بين القرن السادس عشر وأواخر القرن الثامن عشر ارتبطت الرقابة بالسياسة ومنعت المنشورات « المعادية» للملك، وأصبحت تمارس من قبل جهاز يعينه الملك.ويذكر نيتز أنه مع الثورة الفرنسية والعصر الإمبراطوري اتخذت الرقابة منحى جديداً ودخلت في نصوص القوانين، وبدل أن تزول مع عصر الحريات التي نصت عليها شرعة حقوق الإنسان، فإنها أصبحت في خدمة الثورة، واعتبرت المطبوعات النقدية بمثابة خيانة للثورة وأدين أصحابها بتهم مختلفة أهمها محاولة العودة إلى النظام الملكي.

ويشير إلى أنه بعد أن استتب النظام الجمهوري الديمقراطي نشأت تشريعات وقوانين محددة تفرض الرقابة على نشر وطبع وتوزيع واستيراد الكتب والصحف، ومُورست قيود واسعة على وسائل الإعلام المختلفة بحجة الحفاظ على الأخلاق والآداب العامة وحماية الأطفال والشباب وغير ذلك.ويرى المؤلف أنه رغم تبشير أنظمة كثيرة باقتراب موعد إلغاء الرقابة عن الصحف والانترنت ووسائل الإعلام الأخرى إلا أن هناك عقبات كثيرة أمام ذلك، فبعض الديمقراطيات حالياً تسن تشريعات تفرض من خلالها الرقابة على الإعلام بذريعة أنه معادي للديمقراطية، أو انه إرهابي، ليستمر بذلك تبرير مراقبة الإعلام بشكل مستمر وممنهج.

2. كتاب بعنوان: "الإعلام: حرية في انهيار" (صياح ياسين، 2010). يقول المؤلف في مقدمة الكتاب:» إن العامل السلبي الذي كان، وما زال، يمثل عائقاً إزاء ممارسة الإعلام لدوره على المستوى السياسي والثقافي والاجتماعي يتلخص في كلمة واحدة هي (الرقابة). ويضيف:» الرقابة هي الكلمة التي مورست منذ فجر التاريخ ولغاية اليوم، ولكنها في كل زمن ومرحلة تأخذ صيغة ومدى مختلفين في الشكل ومتطابقين في الغاية، وكل ذلك يشكّل في إطار الصراع التقليدي بين الحرية ونقيضها.. بين فضاء المعلومة واصطيادها».

ويذكر الكاتب ياسين في مؤلفه إن الجدل سوف يتواصل حول مسألة الرقابة على الإعلام، فليس هناك من حسم نهائي يضمن انتصار طرف على الآخر، بل إن كل خطوة يتم تحقيقها لصالح تأمين حرية الرأي وتأكيد الحق في التعبير، تواجه بقيد جديد يتم إحكام دائرته مقابل مقاومة للإفلات من ذلك القيد ولتجاوز تأثيره.. وهكذا، جيل بعد آخر سوف يواجه هذه الإشكالية من دون أفق منظور لحلها.. إنها باختصار جدل الحياة ذاتها.. جدل الحقيقة في مواجهة نقيضها.

ويبين الكاتب إن حرية الإعلام قد شهدت خسائر متوالية على مستويات عدة، فلم يعد التطور التقني الذي شهده العالم لضمان سعة انتشار وفورية الإعلام عاملاً لتأسيس مديات جديدة لحرية الرأي والتعبير، بل على العكس من ذلك، فقد تطورت وسائل قمع

وإعاقة وتعطيل اشد ضراوة وقسوة، وتم إزاحة وتخريب الكثير من الإجراءات والأعراف التي كانت تشكل ضمانة للتوسع في مديات الحرية وأشكالها، وأضحى قمع الإعلام والرقابة المستمرة والممنهجة تجاهه عملاً لا تمارسه السلطة فحسب، بل المؤسسات والشركات الكبرى التي تصطدم مصالحها مع الواجبات الطبيعية والمسؤوليات الأخلاقية لوسائل الإعلام في نقل الحقيقية والدفاع عنها».

3. كتاب بعنوان:" الصحافة والحرب" (محمود الجوهري، 1965). في فصل بعنوان « الرقابة وحرية الصحافة» يذكر المؤلف الجوهري أنه عندما نشأت الصحافة في أواخر القرن السادس عشر قُوبلت من الحكام والكنيسة وبعض المفكرين باضطهاد شديد حتى رماها الكثيرون من أهل الدين والعلم بالكفر والإلحاد واعتبروها وسيلة لإفساد العقائد والأخلاق، وعندما حل القرن العشرين وبروز دول وحكام مستبدين وجدوا في الصحافة عبئاً وخطراً على الحكم والنظام السياسي لذلك وضعت تحت الرقابة والسيطرة بوسائل مختلفة.
ويرى أن الرقابة على الصحف تحتمها ظروف خاصة قوية تكون فيها مصلحة الوطن العليا هي الغالبة على ما عداها، ومثال على ذلك، نشوب الحرب، فعند قيام الحرب يصبح أمن القوات المحاربة والجبهة الداخلية وسلامتها في المقام الأول عند النشر. ووفق الكاتب فإن الرقابة الإعلامية تتحول أثناء الحرب إلى أمراً طبيعياً، بل واجباً قومياً، ينطبق أيضاً على الإذاعة والسينما والتلفاز والبريد والرسائل البرقية وغيرها من وسائل النشر. وفي مقابل ذلك يؤكد الجوهري في كتابه أنه إذا كانت الرقابة على الصحف تنفذ في وقت الحرب أو عند إعلان الأحكام العرفية فإن القوانين التي تقيد حرية الصحافة أحياناً قد تكون أشد من الرقابة .

4. كتاب" بؤس الصحافة ومجد الصحافيين" (نعيمان عثمان، 2009). يذكر الكاتب أنه عندما تكون السلطة السياسية مطلقة فإن قبضتها على الصحافة تكون تامة، حيث تقوم الدولة بالتنظيم والتمكين والتجنيد والرقابة، وأنه بسبب الرقابة الذاتية للإعلاميين في العالم، ورقابة الدولة على القطاع الإعلامي عموماً فإن المجال الصحافي لم يستقر ولن يستقل، خاصة في ظل اعتبار الدول ذات الحكم المطلق نفسها بـ» المُرشد» والموجه للإعلام الذي يجب أن لا ينطق إلا بهوى الدولة وأوامرها.
ويشير عثمان إلى أن الحكومات في كل مكان عادة ما تضيق على الحريات وخاصة حرية الصحافة وتسعى للحد منها وتقيد مجالاتها وفقاً لقوانين وتشريعات». ويضيف :» يقوم رجل السلطة ليس بالسيطرة (حيازة مباشرة أو غير مباشرة، أو عبر القوانين)على وسائل الإعلام فحسب، وإنما يعمل على امتلاك « الرأسمال الرمزي»، فيعقد المؤتمرات عن الإعلام ويمنح الجوائز للنخبة من الصحافيين، وهذا ما له تأثير على الإعلامي في أن يفرض على نفسه رقابة ذاتية تحد من جودة ونوعية فكره ومنتجه».

5.كتاب بعنوان "حرية الإعلام والقانون" (ماجد الحلو، 2006). يذكر الكاتب أنه لا يوجد بلد عربي لا تخضع الصحافة فيه لنوع من الرقابة المشددة، يمنعها من التمتع بكامل حريتها، ويضيف:» تتفاوت هذه الرقابة في درجتها ونوعيتها من بلدٍ إلى لآخر: ففي بعض الدول يخضع ما يُنشر في الصحف ومختلف وسائل الإعلام للسيطرة الكاملة والتبعية التامة للحكومة، كما لو كانت لسان حالها، وفي دول أخرى يخضع ما يُنشر في الصحف لرقابة حكومية مسبقة، بحيث لا يُنشر فيها أي شيء ترى فيه الحكومة مساساً بها أو انتقاداً لها، وفي حالة ثالثة يخضع ما يُنشر لنوع من الرقابة الذاتية يتولاه الصحفيون أنفسهم، قوامه نظام متشعب من الحوافز السلبية والايجابية، يجعل الصحفيين يمتنعون بإرادتهم عن نشر أي شيء يتصورون أنه قد يغضب الحكومة، دون أوامر مباشرة منها، وذلك خوفاً على أوضاعهم ومكاسبهم، وطمعاً في المزيد من المزايا المادية والأدبية.

6.كتاب بعنوان " واقع الصحافة الفلسطينية في الضفة والقطاع 1967 ـ 1987" (علي أحمد عبد الله،2000). يقول المؤلف أن الرقابة على الصحافة هي إحدى سمات الدول غير الديمقراطية، والرقابة بمعناها العام تعني كبت وخنق لحرية التعبير، وتزييف للحقائق، وانتقائية في الأخبار، وينتج عنها مصادرة للصحف أو منع نشر أخبار «حقائق» محددة فيها، أو منع توزيعها مطلقاً أو في مناطق محدودة، أو إغلاقها بشكل كلي أو إغلاقها مؤقتاً أو لفترات متقطعة، واعتقال محرريها. ويضيف :» أن الرقابة بهذا المعنى لا تعمل فقط على تغييب الصحافة كسلطة رابعة، وإنما تمسخها وتسعى إلى تحويلها لشاهد زور. كل ذلك (وفق الكاتب) قامت به الرقابة العسكرية الإسرائيلية التي أخضعت كل ما يُنشر في الصحف لمقصها وعسفها، لتصبح بذلك النموذج الأكثر تعسفاً بحق الصحافة في العالم.

7. كتاب"إعلاميات فلسطينيات: تجربة وإبداع" (نبال ثوابتة، 2008). في كتابها تتناول ثوابتة تجربة 12 إعلامية من قطاع غزة والضفة الغربية. وفيما يتعلق بالرقابة الذاتية لدى الإعلاميات تبين المؤلفة في تحليلها أن عشر إعلاميات من عينة الدراسة ذكرن أنهن سبق وأن مُنعت لهن مواد من البث أو النشر لأسباب رقابية بحته، وان جميع الإعلاميات الاثنتي عشرة عبرن عن تدني مستوى حرية الرأي والتعبير، وزيادة التهديدات والمضايقات التي يتعرضن لها خلال عملهن، وأن بعض الإعلاميات عانين من انخفاض سقف الحرية بسبب رقابة السلطة أو المسؤولين وفرضت قيوداً ـ قد تكون مباشرة وأحياناً غير مباشرة ـ على الشخصيات المستضافة أو المُقابلة، إلى جانب إفصاح عدد من الإعلاميات عن انخفاض مستوى الحرية وارتفاع مستوى التهديد والتخوف لديهن بسبب الرقابة المجتمعية. وبخصوص الأحزاب السياسة أوضحت ست إعلاميات أنهن تعرضن لمضايقات وتهديدات من الأحزاب، خاصة خلال العامين الماضيين.

8. كتاب بعنوان:» الإعلام : الألعوبة والخطاب الدموي في فلسطين» (زياد عثمان وغازي بني عودة، 2008). يرسم الكاتبان في إحدى فصول كتابهما صورة قلمية لتطور ونشأة الصحافة في فلسطين من خلال عرض تاريخي مكثف بدءاً من العهد العثماني بصدور صحيفة القدس في العام 1876، مروراً بعهد الانتداب البريطاني الذي وضع قيوداً وصعوبات أمام الصحف كان من أهمها وضع الصحف تحت إشراف دائرة التحقيق الجنائي لسلطة الانتداب. أما بخصوص الصحافة بعد النكبة فقد نظمت التشريعات الأردنية عمل الصحافة في الضفة الغربية، والتشريعات المصرية عملها في قطاع غزة. وقد تميزت الصحافة في هذه الحقبة بأنها صحافة حكومية حيث لم يخرج موقفها عما تردده الحكومتان.
أما في عهد الاحتلال الإسرائيلي فقد اتسم عمل الصحافة الفلسطينية، برأي الكاتبين، بمجموعة من المعيقات أهمها: إغلاق جميع الصحف في المرحلة الأولى من الاحتلال ومحاولة تعبئة هذا الفراغ من خلال قيام الاحتلال بإصدار صحيفة تروج له، حيث فشلت هذه التجربة فشلاً ذريعاً. ثم في المرحلة الثانية منح الاحتلال تراخيص لعدد من الصحف والمجلات الفلسطينية وحصر هذه التراخيص في مدينة القدس، الأمر الذي قيد كثيراً من حرية الصحافة وتطورها. كما وقامت سلطات الاحتلال بفرض رقابة صارمة على كل ما يُكتب في هذه الصحف من خلال الرقابة العسكرية التي تدخلت بشكل مباشر في المضمون الصحفي وبخاصة فيما يتعلق بالبعد الفلسطيني وعلاقته بالاحتلال. بالإضافة إلى هذا أغلقت سلطات الاحتلال صحفاً وصادرت أعداداً ومنعت توزيعها في فترات ومناسبات عديدة، فضلاً عن قيامها باعتقال وملاحقة الصحفيين بهدف كتم الصحافة الفلسطينية وإخافة الصحفيين بغية عزوف الصحافة والصحفيين عن التحدث عن الاحتلال وممارساته، والابتعاد عن التحدث في الشأن الوطني الفلسطيني.
ويذكر المؤلفان إنه بسبب الصراع الحزبي والرقابة من قبل الأحزاب والسلطة في غزة والضفة على الإعلام، إلى جانب الرقابة الذاتية للصحفي نفسه فإن الخطاب الإعلامي الفلسطيني عانى من خلل خطير في وظيفته ودوره التنويري المعرفي الرقابي، مشيرين إلى أن هذا الخلل لم يكن وليد اللحظة، بل انعكاساً لخلل بنيوي يطال المؤسسة الإعلامية، والسياسات الإعلامية، وراسمي تلك السياسات، وعلاقة السياسي بالإعلامي،التي تقوم على التبعية شبه المطلقة للسياسي.

9. **تقرير بعنوان" عندما يكتب الصحفي الفلسطيني.. بماذا يفكر ؟"(أمجد سمحان، مجلة تسامح، حزيران 2008)**. يؤكد الكاتب أنه بعد الحسم العسكري الذي قامت به حركة حماس في قطاع غزة في حزيران 2006، تغيرت ملامح وحدود الحريات العامة في فلسطين، حيث أصبحت تغطية الإعلاميين للأحداث المحلية، مرتبطة أكثر «بالخوف والمجاملة». ويقول:» إن الحريات «في فلسطين « تلاحق» من قبل الأجهزة الأمنية تارة، ومن

سلطات الاحتلال الإسرائيلي تارة أخرى، بالإضافة إلى عادات وتقاليد دارجة في المجتمع الفلسطيني تحد من الحريات العامة والحديث عنها في وسائل الإعلام بموضوعية وانفتاح، مثل الحديث عن قضايا الشرف أو الفساد في القطاع الخاص والحكومي وغيرها الكثير».
ويبين سمحان:» عندما يأتي موعد كتابة الصحفي لتقريره حول حدث محلي ما، لا بد أن هناك جملة من الأفكار تتداخل إلى رأس الصحفي، بعضها يتعلق بشكل التقرير وبعضها بالكلمة التي سيبدأ بها، وبعضها بالمعايير الذاتية والعامة التي تحد من قدرات الصحفي على التغطية، أو يجعله يقولب تقريره بعيداً « عن وجعة الرأس».
كل ذلك (وفق سمحان) يتشابك في رأس وقلم الصحفي مما يجعل كتابة التقرير في موضوع جدي ومهم هو عبارة عن جولة في حقل من الألغام، وهذا يحد بشكل كبير من التغطية بمهنية وموضوعية، ويجعل من التقرير، مهما بلغ من الجودة، تقريراً أعرج في أحسن الأحوال».

10. مقال بعنوان " الرقابة الذاتية عند الصحفيين الفلسطينيين"(توفيق أبو شومر، موقف الحوار المتمدن)، يبين شومر أن فلسطين شهدتْ كل أنواع الرقابة السلبية والقمعية منذ فجر تاريخها، فقام العثمانيون بوضع بذرة الرقابة الأولى حين أصدروا القانون العثماني الأول عام 1872م الذي ينص على أن الطباعة مشروطة بأخذ موافقة مجلس المعارف، وحددوا اللوائح التي تعاقب الخروج عن القانون .وحين أصبحت فلسطين تحت الانتداب البريطاني 1918م استعانت بقوانين المطبوعات العثماني 1909، وطبقت البنود الجزائية من هذا القانون، وجعلت المطبوعات خاضعة للشرطة الجنائية، وعمدت السلطات البريطانية إلى استخدام سلاح الرقابة الفتّاك بين الأعوام 1939 -1936 فأغلقت خلال الفترة ثماني صحف، وفرضت الغرامات على ثمانية وعشرين صحيفة أخرى.
ويوضح شومر أنه بعد عام 1948 أصبحت الصحافة الفلسطينية في غزة تابعة للصحافة المصرية، وأصبح ترخيص الصحافة خاضعا للحاكم العسكري، وبقيت الرقابة في الضفة الغربية في يد السلطات الأردنية، حتى أن السلطات الأردنية ألغت تراخيص الصحف التي كانت تصدر قبل وصول الجيش الأردني . ويضيف:" ازدهرت الرقابة القمعية الذاتية في عهد الاحتلال الإسرائيلي عام 1967 حيث أصدرت سلطات الاحتلال أوامر عسكرية، ومنها الأمر العسكري 101 في 27/8/1967 الذي يحظر طبع أية مواد ذات طبيعة تحريضية، ويحظر الاجتماعات والمسيرات إلا بموافقة الحاكم العسكري، وكانت عقوبة خرقِ هذا الأمر العسكري السجنَ عشر سنوات، ودفع غرامة مالية كبيرة، أو بالعقوبتين معاً ". ويشير إلى أن الصحفيين الفلسطينيين ما يزالون يعيشون تحت سطوة الرقابة الذاتية. ومن أنماط هذه الرقابة القمعية الرقابة الاحتلالية،الرقابة الحزبية والفصائلية، الرقابة الأسرية والعائلية، ورقابة المهنة ورب العمل .

الفصل الثاني

الرقابة الإعلامية: المفهوم والجذور

1. مفهوم الرقابة

أ.الإطار العام

الجذر الثلاثي لكلمة رقابة «رقب»، ومنها الفعل المضارع يرقب. ويقال « رقبه» أي حرسه، انتظره، حاذره، ورصده . وقيل: «هو رقيب نفسه « أي ينتقد أعماله فلا يدع سبيلاً للناس إلى لومه. والرقيب: الحارس والحافظ. و" يرقب ذاته": أي يتبع طريقة النقد الذاتي فينفذ أعماله بنفسه فلا يلام(الازدي،2006، 86).

وقد عرف روبير استيفال الرقابة بأنها «فعل قطع الاتصال وعائق يمكنه أن يكون مادياً تشوش بواسطته الدورة الاتصالية، حتى إيقافها كليا أحياناً. وحسب قاموس «روبير» فإن المراقب عند الرومان كان « قاضياً مكلفاً بإجراء الإحصاء، وله الحق في مراقبة عادات المواطنين، وأنه لم يُصبح ساهراً على صلاح الخطابات والمنشورات إلا في النصف الثاني من القرن السابع عشر(نيتز،2008، 11) .

أما فوريتير فيبين أن كلمة رقابة تقال «بصورة خاصة عن الكتب التي تتناول الدين، وأن ربط حرية النشر والإعلام بالمراقب دون دلالة دينية، لم يأت إلا في القرن الثامن عشر«. ويعرف القاموس التاريخي للغة الفرنسية الرقابة بأنها « مراقبة ومصادرة كتابات لأسباب سياسية وبوليسية». ويقدم لنا جان بروشيه تشبيهاً عميقاً للرقابة عندما يقول أنها «كالشيطان تبرهن عن وجودها وهي تحاول جعلنا نعتقد أنها لا توجد» . أما بوفير فيعرف الرقابة على أنها « الإدانة أو المنع كلياً أو جزئياً، بشكل أو بآخر، لسبب أو لآخر، منشورات أو أفلام أو عروضات تلفازية أو إذاعية، سواء قبل أو بعد انجاز الحكم القاضي بوضعها تحت الرقابة»(نيتز،2008، 12 ـ 15).

أما اصطلاحاً فقد عرف البعض «الرقابة الصحافية» بأنها:» فحص المطبوعات قبل أو بعد نشرها من له صلاحية قانونية على ذلك، وفق ضوابط يحددها القانون بهدف تحقيق المصلحة العامة، وأنه على أصحاب الشأن أن يلتزموا بذلك» (الراعي، 2011، 72).

ومفهوم الرقابة مصطلح ذو شقين: رقابة ذاتية تنبع من داخل الفرد على نفسه فهو رقيب على سلوكه وأعماله. ورقابة خارجية تتمثل في قدرة الفرد على متابعة وملاحظة الآخرين من مرؤوسيه بغرض توجيه أدائهم إلى السلوك الأفضل المرجو منهم . بكلمات موجزة: الرقابة بمدلولها العام تعني الضبط في أوسع معانيه، والتأكد من سير العمل نحو تحقيق الهدف المرسوم(إبراهيم، 2002).

ب.الإطار الإعلامي

يبقى الجدل محتدماً حول شأن الرقابة، ولكنه جدل يختفي وراء صفائح مبهمة اغلبها يتوارى عند حدود منظومة القيم الاجتماعية، أو محرمات الأمن الوطني، ومقدسات السيادة والحرية.

هذا، يذكرنا بالمعارك الأدبية التي كانت تحتدم حول (الأدب الممنوع) الذي يتصل بالاقتراب من المحرمات والمسكوت عنه اجتماعياً وكيف أن كل طرف يتمسك بأهلية رأيه، موظفاً من أجل ذلك كل ما يستطيع من قوة، ومحاولاً تكييف القانون لصالح دعواه(ياسين، 2010، 48).

وبالتوازن مع (الأدب الممنوع) هنالك ما يعرف بـ (الإعلام الممنوع)، ذلك المنع الذي اجترحته مشرطة الأنظمة السياسية لتبقى مسيطرة على وسائل الإعلام المختلفة، خاصة فيما يتعلق بالملكية، والسياسات، والتوجيه، بهدف تعظيم هذه الأنظمة والدفاع عن حيازتها السياسية والاقتصادية والأمنية وسواها.هذا المنع تجسد في صورة الرقابة المؤسساتية على الإعلام، سواء انطلقت من المؤسسة الكبرى وهي الدولة من خلال أطرها المتعددة خاصة الأمنية والعسكرية، أو المؤسسة الإعلامية الرسمية عبر قوانينها ولوائحها المقيدة لمفهوم ومدلولات الإعلام بما يحمله من ضرورات الحرية والموضوعية وموجبات التعبير عن الرأي والرأي الآخر.

وإلى جانب مؤسسة الرقابة الرسمية هناك المؤسسة الإعلامية المالكة والقائمة على إدارة وسائل الإعلام، تلك المؤسسة التي تحاكي المؤسسة الرسمية وتتماهى مع خيوطها الرقابية لتصنع مقصاً رقابياً، مشهراً صوب العاملين في قطاع الإعلام.وبين رقابة «الدولة» و رقابة مؤسسة «المهنة» تشتد مطرقة الرقابة الذاتية لتأخذ ملمحاً ملموساً من «الخوف» أو «المجاملة»، مُصنعة خللاً بنيوياً في تركيبة «السلطة الرابعة»، ضحاياها : التوازن، الشمولية، والعدالة.

هذا «المثلث الرقابي» تتهافت نحوه مطرقة رابعة يجسدها المجتمع وتقاليده، ليتم الحصول في خاتمة المطاف على «مربع رقابي»، يطارد الكلمة الإعلامية، مطلقاً صوب أصحابها الرصاص والتشهير حيناً، أو الزج بالسجن أو النفي أحياناً، أو الفعل بالمصادرة والإغلاق والتغريم وسواها في آحايين أخرى.ويضاف إلى «مربع الرقابة» هذا ضلع آخر، تتفرد به الحالة الفلسطينية، وهو الاحتلال الإسرائيلي، لينتج في المجمل خماسية من الرقابة على الاعلام الفلسطيني، أبرز نتائجها ضعف القطاع الإعلامي وجودة مخرجاته، ناهيك عن تفريخ الانتهاكات بحق مكونات هذا القطاع، سيما العاملين فيه، وصولاً إلى «تعتيم» حياة المجتمع الفلسطيني عبر قمع الحريات، واصطياد فضاء الكلمة والزج بها في أتون المحرمات كحماية الأمن العام، والقيم،والحرية والعدالة، وغيرها من المبررات التي هدفها الأساس لجم الكلمة حتى لا تطاول أعمدة السياسة والقابعين عليها.

وفق هذا المشهد الكلي تنبلج خيوط دلالة «الرقابة الذاتية» في ميدان الاعلام الفلسطيني، ليقترب مفهومها من جوهر الواقع ولتعرفَ على أنها :«مجموعة الأدوات والوسائل المادية والرمزية التي تستخدمها أطراف سياسية ومجتمعية واقتصادية وإعلامية إزاء العاملين في القطاع الإعلامي الفلسطيني الأمر الذي يدفع بالإعلامي لفرض رقابة ذاتية على تفكيره وإنتاجه» *.

* تم اجتراح هذا التعريف باجتهاد من الباحث

هذا من حيث التعريف، أما بخصوص التقسيم، فالبعض يرى الرقابة الذاتية، تنقسم إلى شقين(شومر،2008): رقابة ذاتية إيجابية، وهي الرقابة التي تمنع صاحبها من المسِّ بحرية الآخرين، وهي رقابة واجبة، يعرف الفرد فيها حدود حريته ليوظفها في خدمة الحقيقة.أما الشق الثاني من الرقابة فهي الرقابة السلبية أو المَرَضية، أو الرقابة الذاتية القمعية، وهي الناشئة عن الخوف والرهبة، والتي يصبح فيها الصحفي والمبدع عاجزاً عن إظهار آرائه، وخائفا من إيراد الحقائق، مما يؤثر سلباً على الحريات الصحفية، ويجعل المجتمع يعيش حالة «غربة» المعلومة الدقيقة والكاملة، التي في ظلها تنتعش الإشاعة، ويستفرد الجهل.

والرقابة الذاتية السلبية، سواء أكانت في الاعلام أو غيره من قطاعات الحياة، ليست شيئاً طارئاً في المجتمعات، ولكنها ظاهرة قديمة، حيث أنها أصابتْ معظم المجتمعات في العالم، وإن اختلفت في أشكالها. وتتوافق الرقابة الذاتية في المجتمعات مع طريقة الحكم، وصور التربية والتنشئة، إضافة إلى كيفية إدارة الحياة في المجتمع .

2. الرقابة الإعلامية: صيرورة تاريخية

إن الرقابة بالمعنى العام قد ارتبطت بمفهوم الحرية، والحرية وثيقة الصلة بتاريخ الشعوب في كفاحها من أجل الخلاص من السيطرة والهيمنة الاستعمارية. وغالباً ما يأتي إدراك مفهوم الرقابة متلازماً مع معنى الاستلاب أو القهر. وقد صنف الكثير من حملة رايات النهضة والتجديد الحرية باعتبارها من أهم الدعامات السياسية للدولة الحديثة، ولا تتأسس إلا فيها، ومن ثم فهي وحدها القادرة على أن تخلق مجتمعاً حقيقياً قوياً للوطن(ياسين،2006 109).

والمشكلة هنا ليست في تعريف معنى الرقابة، ولكن في تلك الاستخدامات التي حولتها من وسيلة مشروعة لحماية الأمن الاجتماعي وحرية الفرد، إلى ممارسة منظمة تهدف إلى تمكين السلطة من ممارسة القهر ومصادرة الرأي وحرية التعبير، وبالتالي فقد وُضعت (الرقابة) في الخندق المقابل لحرية المواطن. كما أن كافة القوانين والتشريعات والمواثيق التي أصدرتها البشرية ومنظماتها السياسية والاجتماعية لتأكيد حرية الرأي والتعبير تم إفراغ محتواها في تشريعات وقوانين أصدرتها الدول (لتنظيم) آليات التعبير وحرية الرأي، وأضحى الكثير من الدساتير والتشريعات المتعلقة بأنشطة وسائل الإعلام كوابح ومعوقات منظمة لصد كل نشاط معبر عن الحاجة لتوسيع مساحة الرأي الحر والقدرة على تفعيل النقد لغاية المصلحة العامة للمجتمع.

ويتعدى فعل الرقابة إلى شكل من أشكال القمع اللامتناهي الحدود الذي يصل إلى

حد ليس فقط منع مصادر الاعلام من الوصول إلى موقع الحدث، أو تمكنها من توثيقه ونشره، بل إلى قمع الشهود أيضاً، خاصة بعد الموجة المهولة من التطورات التقنية الكبيرة التي أضحت بمتناول كل إنسان، كما هو حال الكاميرا الفيديوية الرخيصة الثمن، وأجهزة الهاتف المحمول المزودة بكاميرات للصور الفيديوية والفوتوغرافية (ياسين،2010، 38) .

إن جاذبية الإفلات من القيد والرقابة تنمي دوماً الإحساس بالمقاومة من أجل الانعتاق وتخفيف آثار العمل السلبي المانع لحرية الرأي، وفي الواقع فإن هذا الصراع لن يتوقف، بل يأخذ في كل حقبة زمنية شكلا ونوعا مختلفاً، فالمسافة ليست بعيدة بين أولى التشريعات والقوانين المقيدة لحرية الرأي والتعبير، وبين ما يحدث الآن، فالذين استبشروا خيراً بالتقنية الفائقة القدرة على التواصل والانتشار «الانترنت،» لم يكونوا يتوقعون إمكانية الوصول إلى أبشع أنواع الرقابة على تلك الوسيلة، بل السيطرة على الطرق الرئيسة لمرور الرسائل فيها. فالولايات المتحدة الأميركية(على سبيل المثال) تمارس اليوم دور الرقيب والجاسوس في الوقت ذاته على الشبكة العنكبوتية الهائلة، فليس هناك من رسالة تعبر من طرف إلى آخر من دون أن تكون هناك عين وأذن تتطلع نحوها وتفك رموزها، ومن ثم تقرر لها العبور، أو تضعها تحت مقصلة الجلاد(المصدر السابق، 39).

وفي الواقع فقد أصبح عدد الصحافيين الذين تعرضوا للملاحقة والسجن بسبب استخدامهم الانترنت والبوابات الإعلامية أكثر من زملائهم الذين يعملون في وسائل الاعلام الأخرى، وذلك للمرة الأولى تاريخياً، وقد أورد التقرير السنوي لـ « لجنة حماية الصحافيين» أن 45 % من الصحافيين السجناء هم من المدونين الرقميين والصحافيين العاملين في المواقع الالكترونية، وبين أن صحافيي التلفزيون شكلوا نسبة 6 % والصحفيين الإذاعيين 4 %، وصانعي الأفلام الوثائقية 3 %، ورصد انه في عام 2008 ادخل 125 من صحافيي الانترنت إلى السجن بسبب مراقبة السلطات السياسية والأمنية لموادهم الإعلامية المنشورة(جريدة الحياة،2009، 17).

كذلك يمثل صحافيو المطبوعات الورقية والمحررون والمصورون ثاني اكبر فئة إعلامية تعرضت للاعتقال، إذ وصل عدد المسجونين منهم إلى 53 في عام 2008. وبلغ عدد الصحافيين السجناء، حسب تقرير اللجنة، والذين لم توجه لهم تهمة رسمية، نحو 13 % . وتستخدم بلدان مثل اريتريا وإسرائيل وإيران والولايات المتحدة وأوزبكستان أسلوب اعتقال الصحافيين من دون تهمة، ولفترات غير محدودة، تجنبا للتقيد بالإجراءات القانونية(المصدر السابق).

وفي صورة أخرى من صور الرقابة، قد تبدو المفارقة واضحة في العلاقة بين تطور المجتمع المدني من جهة، وبين تطور مضمون حرية الرأي من جهة أخرى، والتقاطع

هنا ليس في التضاد بين المصالح المشتركة، ولكن في أدوات التعبير الحاضنة لمبدأ حرية التعبير، ذلك المبدأ الذي يتعرض لقيود أكثر مع تصاعد وتشعب دور الدولة وأجهزتها البيروقراطية التي تمارس الضبط والحكم، فالسلطة المركزية معنية بالمحافظة على مصادر سلطاتها، وآليات تعزيز نفوذها، مخترقة الحقوق المدنية والسياسية للمواطنة تحت مبررات تنظيمها أو تعزيزها (إهرنبرغ، 2008، 218).

وعلى الرغم من «أن الإنسان حر في معرفة الحق»، كما يقول كانط، إلا إنه في الواقع لا يستطيع التخلص من القواعد الضابطة لحدود المعرفة، بل إنها قد تُعد متطلبات أساسية تُفرض داخلياً على الذات، وفق شروط الحياة في مجتمع منظم، ومن هنا تنشأ فكرة «الرقابة» على حرية التعبير .

ومن المفارقة أن قوانين الضبط على حدود حرية التعبير «الرقابة» قد تطورت في الوقت ذاته مع الاتساع في مفاهيم وقوانين حرية التعبير والرأي، ورغم أن التقييد القانوني لحرية الرأي ضرورة تنظيمية في إطار معادلة حماية المجتمع، إلا أن هذه المعادلة لا يمكن قياس مؤشراتها بدقة وضبط موازنتها، إذ سرعان ما تصبح قوانين التنظيم ذاتها، والتي غالباً ما تبدأ بمقدمات مسهبة عن قدسية حرية التعبير وأهميتها، قيوداً على ابسط حقوق الإنسان في إبداء الرأي منفرداً أو ضمن جماعة. كما وفي الوقت ذاته تتطور بشكل متواز مواثيق وقوانين حرية الرأي، مع قوانين وإجراءات الرقابة وتقييد تلك الحرية تحت مبرراتٍ التنظيم أو الترشيد أو المحافظة على المجتمع، وغيرها من المبررات(ياسين، 2010، 62).

3. أنماط وأنواع الرقابة على وسائل الإعلام

تختلف الرقابة بحسب الزاوية التي ينظر إليها منها، فإذا ما نظرنا إليها من حيث التوقيت الذي تتم فيه مباشرتها نجد أنها تنقسم إلى رقابة سابقة على النشر وأخرى لاحقة عليه، وإذا ما نظرنا إليها من حيث التطبيق نجد أنها تنقسم إلى رقابة شاملة وأخرى محدودة، وإذا نظرنا إليها من حيث أسلوب مباشرتها نجد أنها تنقسم إلى رقابة مباشرة وأخرى غير مباشرة (الكندي، 2010، 173).

أولاً: الأنماط

1. الرقابة المباشرة: والتي تعني مراقبة ما يرد في صحيفة من مواد قبل نشرها وقراءتها وتمحيصها، واعتمدت تقليدياً على:
   أ. وجود رقيب داخل المؤسسة الإعلامية يقرأ كل الموضوعات ويحدد ما يقدم للجمهور. لكن هذا الشكل التقليدي عفا عليه الزمن ولم يعد موجوداً في الكثير من المؤسسات الإعلامية حول العالم.

ب. الرقابة قبل النشر وقبل التوزيع: وتتمثل في أن يطلع الرقيب على مضمون المادة الإعلامية قبل نشرها، ويقرر منعها أم لا وهي ما تسمى بـ«الرقابة الوقائية»، بهدف حماية الصالح العام.

ت. الرقابة بعد التوزيع : وتعني اطلاع الرقيب على المادة بعد نشرها وتقدير مدى مساسها بالصالح العام وبحقوق الأفراد، وإذا كانت كذلك فإنه يمكن في هذه الحالة مساءلة الصحافي الكاتب ورئيس التحرير الذي أجازها، وهي التي تسمى «بالرقابة العلاجية».

2. الرقابة غير المباشرة: وتعني وضع ضوابط عامة يلتزم بها الإعلاميون والكتاب من أجل عدم الإضرار بالصالح العام. وتعتمد على الأساليب الآتية:

أ. تعليمات وتوجيهات حكومية.

ب. تدخل في أسلوب المعالجة الصحفية.

ت. تعرض الإعلاميين لبعض أشكال الضغط المادي (السجن، الطرد من الخدمة، التعذيب) أو الضغط المعنوي (الإغراء، الترهيب، المنع من الكتابة، النقل إلى عمل آخر).

ث. فرض الرقابة بمسميات وتعبيرات مختلفة مثل (الصالح العام، المصلحة الوطنية، الأمن القومي، حماية النظام العام،الخ).

ج. رقابة رئيس التحرير أو المحرر المسؤول(الراعي،2011، 72).

3. الرقابة الشاملة والرقابة المحدودة: الرقابة الشاملة تعني اطلاع الرقيب على كافة المواد الإعلامية المنشورة من سياسية وفنية واجتماعية واقتصادية وثقافية، وغيرها، ولا يطبق هذا النوع من الرقابة إلا في الدول الاستبدادية، أما الرقابة المحدودة فتعني اطلاع الرقيب على كيفية معالجة الصحف لقضية ما في مسألة ما لظروفٍ تتعلق بالصالح العام، وهذه الصورة تطبق في جميع الدول سواء كانت ديمقراطية أم استبدادية في أوقات الأزمات،عملاً بقاعدة الضرورات تبيح المحظورات (رمضان، 2004، 290).

ثانيا : أنواع الرقابة

1. الرقابة الرسمية المؤسساتية: تفرض من خلال قوانين محددة وبواسطة مؤسسات مدنية أو قضائية. وتتضح أنماطها في الرقابة المباشرة وغير المباشرة المشار إليها سابقاً.
2. الرقابة الاجتماعية: تمارسها مؤسسات اجتماعية أو قوى سياسية أو اقتصادية أو أفراد المجتمع العاديون.

9. رقابة ذاتية: تمارسها المؤسسة الإعلامية أو الصحفي نفسه على ذاته، والرقابة الذاتية تمثل أحد أهم أشكال الرقابة خطورة وتأثيراً على المضمون الإعلامي، وهي نتاج لتراكم ممارسات الرقابة الرسمية ـ المؤسساتية والرقابة الاجتماعية، وتقسم الرقابة الذاتية إلى رقابة ذاتية سلبية تتأثر بتراكمات الرقابة الرسمية والاجتماعية، ورقابة ذاتية ايجابية تخضع لمهنية الصحفي وضميره وأخلاقيات مهنته(الكندي، 2010، 172).

الفصل الثالث

الرقابة الذاتية: انهيار الحريات

تمثل الرقابة على الإعلام الصورة الأخرى لتحجيم الحريات عبر تهميش حرية الرأي وإلغاء حقوق التعبير. هذا التحجيم يستخدم وفق وسائل وأدوات ممنهجة ودائمة هدفها الأساس تطبيق الخناق على وسائل الإعلام المختلفة، والسعي نحو سلب ما لديها من حريات، حتى تبقى السلطات السياسية أو الاجتماعية أو الأمنية أو الاقتصادية أو حتى الدينية مهيأة ومؤهلة لبتر أي معلومة ترى في نشرها أو بثها خطراً على سيادتها أو مصالحها.

هذا الفعل الرقابي من تلك السلطات أدى يوماً تلو الآخر إلى تضييق الخناق على الرقابة الإعلامية، وفرض هيمنة متكاملة ومنظمة على الإعلاميين في العالم، أدت إلى جعل «الحقل الإعلامي» مزدحماً بألغام الرقابة وأشكالها وخطورتها، سيما المتعلقة بالرقابة الذاتية . وتتمثل أخطر أشكال هذه الرقابة على الإعلام ووسائله، والتي كانت سبباً في انهيار جزئي للحريات، في الآتي:

أ.الرقابة العسكرية

يرى العديد من المتخصصين في الإعلام أن الرقابة العسكرية إجراء تحتمه ظروف أمن الدولة وسلامتها عندما تشتبك في حربٍ مع دولة أخرى أو عندما تُعلن الأحكام العرفية لظروفٍ يُضطر إليها لحفظ الأمن الداخلي. ورغم أن هذا الإجراء يتعارض مع حرية الصحافة التي كفلتها جميع الدساتير إلى أنه (وفق هؤلاء) أثبت صحته عندما استطاعت الدول حفظ أسرارها الأمنية والعسكرية في أتون الحروب والفوضى، محققة بذلك حماية وتعزيز نظامها السياسي والاجتماعي(الجوهري، 1965، 329).

والسبب الرئيس الذي أدى إلى فرض الرقابة على الصحف سواء في فترات الحرب أو عند إعلان الأحكام العرفية هو عدم توفر الثقة بين الحاكم والصحافة، فالسياسيون دائماً يشكون من أن وجهة نظرهم لا تظهر كاملة وبصورة واضحة في الصحف، بينما الصحافة تشكو من أن العاملين فيها لا يجدون الفرصة الكاملة أو الحرية المطلوبة للحصول على المعلومات التي تساعدهم في إتمام عملهم بشكلٍ مهني وموضوعي.

فالإعلام بوسائله المختلفة يجب أن يكون حراً، لا رقيب عليه من جانب الحاكم، لكنه في الوقت ذاته يتوجب ألا تتعارض هذه الحرية وصالح الوطن والمواطن، وألا تكون أداة لعرقلة نهضته وتقدمه. فربما تقع هذه الوسيلة الإعلامية أو تلك في خطأ واحد قد يؤدي إلى أضرار جسيمة للقوات المسلحة، أو تصدعاً في الجبهة الداخلية، وبالتالي يستفيد منها «العدو» استفادة بالغة. وفي مقابل هذا الرأي هناك من يصف الرقابة العسكرية لوسائل الإعلام بالصورة الأخرى لانتهاك حرية الإعلام وفضاء حرية الرأي والتعبير، وأن تبرير الأنظمة السياسية باستخدام الرقابة على وسائل الإعلام تحت عناوين حماية

الأمن العام والآداب والقيم العامة وغيرها بجانب الدقة والواقع، ولا يساهم إلا في تقييد حرية الإعلام والكلمة، فضلاً عن أن هذه الرقابة قد توظف لمآرب شخصية أو أيديولوجية أو أثنية، تُعرض أمن وسلامة الدولة إلى المخاطر والتفكك(الجوهري، مصدر سابق، 331) .
إلى ذلك، تمثلت الرقابة العسكرية على الإعلام والصحافة، خاصة في الحربين العالميتين الأولى والثانية، ولغاية الآن في صورتين، الأولى: فحص المواد المكتوبة وحذف ما يُعترض عليه وما يُحظر نشره منها، والثانية، تجسدت في الحصول على المعلومات الهامة التي تساعد على مواصلة الحرب . أما هدف الرقابة العسكرية على وسائل الإعلام فيتضمن: حرمان العدو من المعلومات التي يستفيد منها، والتمهيد لاستغلال المعلومات القيمة التي تفيد جهود الدولة في الحرب(المصدر السابق،333).
وفي السياق ذاته، كلما اتسعت وتنوعت إمكانية التحرر والوثوب خارج دائرة (فرض الرقابة) فإن مؤسسات الرقابة قادرة على الإحاطة بتلك الفرص وتقليل حجم آثارها، و مواصلة الضغط لسد كل المنافذ التي يمكن أن تهرب وتتسلل منها الكلمة الحرة والرأي الشجاع خارج الدائرة « سلطة الرقيب». فحجم الإجراءات والأساليب التي يعاد من خلالها فرض الرقابة العسكرية على أداء وسائل الإعلام تكشف عن تراجع كبير على مستوى الحريات في العالم، والتي تم الاعتراف بها لأكثر من ثلاثة قرون من الزمن، وتأكدت في تشريعات أممية خلال القرن الماضي(يونج، بيتر،2003، 161).

ب. صناعة الموافقة

إن العلاقة النفعية التي تربط السياسة بِعُرى الإعلام عبر شبكة من المصالح المتبادلة تساهم في صناعة الموافقة بين الطرفين، مشكلةً قاعدة عميقة وواسعة من الرقابة على وسائل الإعلام، وممارسةً أدوات ضغط إزاء حرية الرأي والتعبير. هذه العلاقة المتشابكة في إطار المصالح بين الفريقين تفرض سؤالاً في البحث عن ماهية ممارسة السيطرة والتوجيه المسبق على وسائل الإعلام، ومدى العلاقة التي تنشأ بين السلطة، أي سلطة، وبين مفاتيح الإعلام الأساسية، وهل ينشأ التوافق أو التعارض وفق نظام محدد، أم أن كل حالة محكومة بظروفها ونتائجها المتوقعة؟ .
وفي هذا الشأن، ينبغي ألا نتوقف عند قوة المنع أو المصادرة للحرية، بل هناك بدائل أخرى ممكنة تتجه لتحقيق الأهداف ذاتها ولكن عبر سلوك الطرق الخلفية غير المباشرة والأقل إثارة، إنه العمل على صناعة الموافقة للسياسة التي يقررها النظام الحاكم أو المؤسسة الاقتصادية، بحيث يمكن القول بأن الحُكم أصبح يمارَس من خلال الإعلام، بمفهوم أن وظيفة الإعلام قد أصبحت « صناعة الموافقة» لما يظهر العملية بأسرها وكأنها تمت في مجتمع شفاف يمارس فيه القرار بصيغة ديمقراطية(ياسين، 2006، 110).
ولنا أن نأخذ، في هذا الإطار، ملاحظة من جهة البحث عن صدقية «صناعة الموافقة» ومدى الحجب أو الحذف الذي يمارس على الرسالة الإعلامية لتضليل المتلقي أو تحفيزه

للإثارة والبحث في اتجاه آخر. ذلك البحث الذي يجب أن يركز على الدلالة التي تحملها الرسالة الإعلامية ومدى انطباق شروطها على معطيات المهنة وقواعدها. فمن المؤكد أن المسافة تتقلص بين الصدقية والموضوعية، إن لم تنعدم بالأساس. ويعود ذلك أيضاً إلى غياب المعايير المهنية أولاً. وإلى القصد المُضمر في التعمية أو التضليل ثانياً. إنه يشبه إلى حدٍ ما، عملية إنارة نصف المسرح من أجل إخفاء السرعة في تغيير الممثلين في النصف الآخر المُظلم.

بكلماتٍ أخيرة: خطورة هذه الصناعة على واقع الإعلام ومستقبل حريته كبيرة، لا سيما في ظل تشابك قوى الرأسمال السياسي مع قوى الرأسمال الإعلامي، تلك الشبكة التي تنسج خيوطاً من الرقابة على عنق الإعلام ووسائله المختلفة، بهدف المحاولة في إطاحة الكلمة الحرة، والحيلولة دون انفكاك هذه الوسائل عن تبعية الإقطاعيات المالية سواء السياسية منها والإعلامية.

جـ. الاحتواء والانتقاء

في ظلال الحرب الباردة، ومع تنامي الصراعات الإقليمية لاقتسام النفوذ والمصالح، كانت الولايات المتحدة الأميركية قد طورت إستراتيجية سياسية بعنوان «الاحتواء» لمواجهة التهديدات والمخاطر المحتملة من أجل ضمان مشروع الزعامة العالمية من دون منافس، وللاستعداد لأي تطور مفاجئ لبروز قوة محتملة في إطار تحديد سمة ومعالم «العدو» الذي يمكن أن يوجد بصيغ مختلفة في أنحاء العالم المتسم بالاضطراب والتحول الشديدين، ومواجهة ذلك العدو بحرب استباقية وإحباط أهدافه ومشاريعه.

وكما في السياسة، فإن فعل الاحتواء في الإعلام يتصل بالاستراتيجيات والأهداف الكبرى، ويعبَر عن المصالح والغايات المعلنة والمضمرة، وهو في كل ذلك حزمة من السياسيات والإجراءات التي تحمل معنى سلبياً يحدد قدرات الوسيلة الإعلامية الواحدة، أو منظومة كاملة من الأدوات الإعلامية، ويضعها تحت واقع السيطرة والمصادرة لأنشطتها، عبر سلسلة من الإجراءات والوسائل العلنية وغير ذلك، ولا تُحدد سياسة الاحتواء بمرحلة واحدة أو أهداف محددة، بل إنها سياسة متصلة المراحل تسعى لأهداف كلية شاملة تضمن التفوق وتنزع من الخصم عوامل وإمكانات تؤهله لممارسة دور أكثر فاعلية(ياسين، مصدر سابق، 109)

وقديماً كان يمكن احتواء الأحداث عبر الإغفال أو التحفظ على نشرها. ولكن (الصورة الفورية) التي توافرت لها إمكانات النقل المباشر من موقع الحدث لم تعد تُخفي سراً، بل نحن ننظر اليوم إلى شاشة التلفزيون بصفة «مراقب» يتوقع لما سيحدث فوراً.. وبمعنى آخر، أن لا قوة يمكن أن (تحتوي) الخبر وتضعه في صندوق مقفل لا يمكن الوصول إليه... فالحروب تحدث ونحن نتابع وقع الانفجارات واستغاثات الجرحى، وصوت سيارات الإسعاف يتداخل مع صوت الانفجارات. وأضحت المشاركة مباشرة وصناعة الخبر ليست حكراً

على المراسل و المندوب الإعلامي، ولم تعد الرقابة حكراً تمارسه فئة معينة تحول دون تواصل الرسالة الإعلامية بين مصدرها ومستهلكها (جاكوبي، 2001، 91).
وبصرف النظر عن أساليب خرق الاحتواء، فإن العملية متواصلة لغاية اليوم من دون توقف... وفي كل يوم تُبتكر فيه وسائل جديدة للإعاقة والاحتواء أو التأخير في عملية التواصل، وبالقدر الذي تتسع وتتنوع فيه إمكانات الإعلام في سرعة التواصل والفورية وضمان مشاركة المتلقي في صناعة الخبر عبر الرأي والإفاضة في التعليق حوله باتجاه بناء رأي عام محدد بشأنه، فإن الجهة الأخرى لا تتوقف عن ممارسة سحر الاحتواء والتلاعب والتزوير، ومن دون أي التزام مهني وأخلاقي.
وفي الوقت الذي يلتزم فيه الإعلام بالعمل من أجل أن تكون مساحة عمله ميداناً للتعبير عن الحرية والدفاع عنها، فإنه ملزم أيضاً بالدفاع عن وجوده واستقلاله في مواجهة محاولات التعطيل والاحتواء والإقصاء، وهذه المهمة لم تكن تتوافق بشكل متوازن، فقد خضعت لعوامل ومؤثرات عديدة أبرزها أن الإعلام كان يواجه استبداداً مزدوجاً تأتي رياحه من نافذة السلطة التي وجدت في الإعلام عنصراً للتعبير عن قوتها، وكذلك من نافذة المجتمع الذي يحمَل الإعلام مسؤولية أخلاقية قد تتجاوز قدرته على الاحتمال والمواصلة(ياسين،2010، 24).

د. فوضى المواقف

إن تعدد وسائل الإعلام، وتباين توجهاتها ـ إلى حد التناقض أحياناً ـ أدى إلى فوضى بمواقف القائمين على الشأن السياسي والاقتصادي وغيرهما، الأمر الذي أدى إلى ضبابية في المعلومات الإعلامية الواجب الاستناد إليها في عملية النشر والتعميم، ليخلق ذلك كله فوضى إعلامية، تخيم عليها قيود وتحديات، أبرز تجلياتها الرقابة الرسمية والمالية والاجتماعية، والإعلامية بشقيها المؤسساتي والذاتي.
وفي الوقت الذي يتعامل فيه الإعلام الرسمي حرفياً مع نص محدد ومقترن لحدث أو مناسبة معينة،.ويحافظ في حدود نسبية على الحيادية والصدقية، وفي حدود أخرى يضيف صفات أو تعبيرات توحي بالتفخيم أو التهويل، أو بالأهمية المقترنة بالموضوعية، في إطار محاولة الاسترضاء أو الحصول على التأييد والموافقة، إلا أن ذلك لم يمنع هذا الإعلام من حجب معلومات وتغييب وثائق يرى في نشرها مخالفة لما يسميه بضرورات الأمن العام والقيم والمصالح الوطنية وغيرها.
فالرقابة التقليدية لم تعد مطلقة أو مجدية، إذ لا تستطيع الحكومات أن تمنع الناس من الكلام عبر الميكرفون الذي غادر الأستوديو إلى الشوارع، بل إن ميزة الوسائل الإعلامية اليوم في حضورها المستمر في الشارع، وصناعة الخبر ليس في غرفة مدير الأخبار، بل في مواقع الحدث.. ذلك الامتياز الذي وفرته إمكانيات البث التلفزيوني المباشر من موقع الحدث لا يمكن تكييفه وفق متطلبات الرقابة المسبقة، بل إنه يلغي أساساً المعنى الشمولي

لدور الرقابة التي عرفها الإعلام التقليدي عبر التاريخ.
وموضوعياً، فإن وكالات الأنباء الرسمية الحكومية قد تقلص دورها، وتم الاستعاضة عنها بما يسمى بـ «الناطق الحكومي الرسمي» الذي يعكس وجهة نظر السلطة أو الحكومة حصرياً في موضوعات محددة ليعبر عن موقف سياسي معين أو ليرد على تساؤل أو اتهام، وكذلك فإن هذا الدور قد تقلص أيضاً إلى حدود دنيا، ولم يعد «الناطق الرسمي» مصدر الثقة ومرجعية نهائية في صناعة الخبر(ياسين، مصدر سابق، 23).
وفي المقابل اتسعت دائرة وكالات الأنباء الخاصة (غير الرسمية) والتي تتولى مهمة الوكالات الرسمية من دون التزام محدد بالسياسة الرسمية نحو الخبر والمعلومات، ولكن تمتع مثل هذه الوسائل بامتيازات قانونية أهمها الإعفاء من بعض الضرائب والرسوم يمثل في الواقع، جزء من صفقة الموافقة على العمل في إطار لا يحيد عن الضوابط الرسمية والمحددات القانونية العامة (ياسين، 2010، 11).
وهكذا فإن طوق المراقبة يبقى موجوداً في كل الظروف والأزمنة وقد يُمارس بوسائل ليس مباشرة، أي من خلال استخدام وسيلة حجب الإعلان الحكومي الذي يعد موردا أساسيا لوسائل الإعلام ومنها الصحف والمجلات، أو الضغط المباشر من خلال امتلاك الأصول المالية للمؤسسات والشركات الإعلامية، عبر شراء الأسهم وتغيير المعادلة في الهيئة القيادية في المؤسسة الإعلامية، وبالتالي ضمان فرض سياسات معينة تتوافق مع رأي الأغلبية في منظومة الإدارة والتوجيه، ويتصل ذلك أيضا بسياسة الإفساد الموجهة لشراء الأقلام وممارسة الضغط والحصار الاقتصادي على المؤسسات الإعلامية .
وعملياً، فقد أدى التحالف بين المال (الفاسد) والإعلام إلى إعادة تدوير الإنتاج النوعي والكمي لمؤسسات وسائل الإعلام والرسائل الاتصالية ولإنشاء إمبراطوريات إعلامية معبرة عن مصالح سياسية محددة، وقدمت ايطاليا (على سبيل المثال) نموذجاً في توافق « مافيا المال والإعلام» في صناعة كرسي لرئاسة الوزراء،مجسداً بـ (برلسكوني)، تستند قوائمه إلى تأثيرات المصالح المتبادلة بين الرأسمال والإعلام، ويتكرر ذلك المشهد في أكثر من دولة، وبشكل خاص في الولايات المتحدة الأميركية(ياسين، 2004، 309).

الفصل الرابع

أولاً: بيئات الرقابة الإعلامية والذاتية

أ.الإطار الدولي

كانت الرقابة في القرن السادس عشر تمثل السلاح الأساس في الحروب الأهلية والدينية الأوروبية، حيث استقرت في وسط المسار الاجتماعي والسياسي، ومن ثم تعمقت في وسط الحقل الثقافي والاجتماعي في القرنين التاسع عشر والعشرين، وأفرزت جدلاً حاداً بين تيارات متناقضة في البنية المجتمعية لأوروبا وغيرها. والرقابة الإعلامية في أوروبا وأميركا وغيرها من مناطق العالم، وعلى مدى خمسة قرون خلت، دونت صفحة أساسية في المعركة التي خاضها الفرد على الدوام ضد السلطات ليكسب حق إيصال أفكاره غير المتطابقة مع أفكار وسياسات هذه السلطات بواسطة الكتاب أو الصحيفة أو الصورة أو المسرح (نيتز، 2008، 15).

وفي تلك الفترة نجد مفردات، بل وأدبيات متعددة تتطرق إلى الرقابة وتجلياتها، ففي مسرحية «لوميرسييه» وجد تعبير «السيدة الرقابة»، وصورة المقص انتشرت في ذلك العصر. وفي العام 1874 خلط الرسام الكاريكاتوري اندريه جيل الاثنين معاً عندما نشر في الصفحة الأولى من صحيفة « إكليبس» رسماً يمثل السيدة المعنية، وأنفها يحمل نظارتين وعلى رأسها قبعة قبيحة وعلى كتفها بومة وتحت ذراعها مقص هائل (المصدر السابق، 127).

وفي القرن التاسع عشر، دار جدل كبير في شأن الرقابة المسبقة في أوروبا واضعاً وجهاً لوجه المحافظين الملكيين والليبراليين الجمهوريين في خضم التناقض والسجال الفكري . لكن جدلاً آخر أضيف بسرعة إلى الأول تمثل بين القلائل الذين يدافعون عن مبدأ الزوال الكلي لأي منع من أنواع الكتب والمنشورات الإعلامية، وبين الذين يؤيدون الرقابة القمعية التي تُعتبر تارة كحماية ضد اللاأخلاقية أو شدة الفوضى، وتارة كشر ضروري (ضد الفجور والدعاية للتوتاليتارية أو العنصرية وإطراء العنف والتطرف الديني الخ). الموقف الثاني هو الذي أصبح شيئاً فشيئاً السائد في القرن العشرين(المصدر ذاته، 15) .

وفي هذا القرن (أي القرن العشرين) فقد لعبت الصحافة في أوروبا دوراً كبيراً في ممارسة الرقابة على المطبوعات، وكانت الرقابة آنذاك أداة سياسية قوية تمكنت من طمس تطور الرأي العام، وقد انتشر آنذاك اسم (أنا ستازيا) الذي يرمز إلى الرقابة المتعسفة والمسلحة لمقص كبير، والاسم والرمز يأتي من أيام لويس الثامن عشر، وذلك كاسم أصبح عنوانا للرقابة المستبدة (المصدر السابق، 48) . هذه الرقابة، خاصة في الدول الأوروبية، دُعيت للدفاع عن النظام العام والجيش والأمن والدولة، والآداب العامة والاحترام الواجب للقضاة، ولرؤساء الدول الأجنبية. وقد نصت المادة 285 من القانون الجزائي الفرنسي، والذي استمدت كثير من دول العالم من نصوصه، على معاقبة الجرائم أو الجنح التي

تسببها " الكتابة المطبوعة". وقد سُيجتَ الكلمة الإعلامية منذ زمن قديم بشبكة كثيفة من الممنوعات والتضييقات، التي ساهمت في خلق رقابة ذاتية، مؤسسةً بذلك حالة قمع واسعة، الكلمة فيها مصادرة، والصحافي ملاحق ومُضطهد.

وقد ظهرت في أوروبا بين الحربين العالميتين الأولى (1914 ـ 1918) والثانية (1939 ـ 1945) سلسلة من القوانين التي تضيق الخناق على حرية النشر والتعبير لدى الكتاب والإعلاميين، وذلك بحجة الروابط المجتمعية و العائلية وروابط الفضيلة. ففي العام 1914، حددت بعض قوانين أوروبا الممنوعات والعقوبات في مجال النشر، حيث تم منع الأخبار عن سير المعارك ما عدا التي تسمح بها الحكومة . وكذلك الحال مع أي خبر يساعد " العدو" أو يمارس تأثيراً سيئاً على معنويات الجيش أو المواطنين(الجوهري، 1965، 334).

وكانت هناك قرارات سرية تأمر في العام 1915 المراقبين "بإلغاء كل ما يهدف إلى إثارة الرأي العام وإضعاف معنويات الجيش والجمهور". وفي العام 1939 برز إلى السطح،وفق مرسوم فرنسي، "المفوضية العامة للإعلام" المكلفة بالرقابة الحربية، التي لها صلاحيات بإحالة من ينتهك الآداب العامة أو يعرض سيادة الوطن إلى الخطر للمحاكمة، فضلا عن مراسيم طاردت حرية الرأي والتعبير تحت عناوين "حماية العرق" وآفات اجتماعية خطيرة، مثل الإدمان على المخدرات والكحول والدعاية ضد الحمل والتحريض على الإجهاض وغيرها(نيتز، 2008، 126).

وفي ظل مواجهة الغرب لما يسميه " الإرهاب" فقد تضاعفت وتيرة الرقابة على وسائل الاعلام، سواء التي تصدر داخل الحيز الجغرافي للغرب أو خارج إطاره. فعلى سبيل المثال يمارس الرقابة على أداء الاعلام والصحافة في بريطانيا مجلس الصحافة البريطاني منذ العام 1953م. وفي السويد تقوم "محكمة الشرف" بنفس الشيء (الاقطش، 1999، 54). ومثل هذا الأمر نراه في الولايات المتحدة الأميركية وعدد من الدول الأوربية التي تجد في «الاعلام المضاد» عاملاً محركاً في نشر الإرهاب، وتغذية « العنف» وتهديد الأمن والسلم العالمين.

ب.الإطار العربي

عندما نتتبع تطور أنظمة الرقابة على حرية إصدار الصحف في الوطن العربي نجد،على سبيل المثال لا الحصر، أن قانون المطبوعات العثماني الذي كان سائدا في لبنان والأردن في العهدين العثماني والانتداب، وفي مصر في عهد الخديوي توفيق (1881) لم يحدد أي قيود أو شروط (مالية أو علمية) في طالب الترخيص مقارنة مع الشروط القانونية التي تحملها قوانين النشر في الوطن العربي المعتمدة اليوم لإصدار المطبوعات(الخطيب، 2006، 13).

فالقانون العثماني كان يحمل مساحة واسعة من التساهل والايجابية في موضوع إصدار المطبوعات، كما أن القانون ذاته لم يكن يحمل الكثير من القيود على حرية التعبير والنشر في المطبوعات ذاتها، والتي قد تصل، اليوم، إلى حد ممارسة إجراء إغلاق المطبوع

وملاحقة المحرر المسؤول قانونياً، وقد يكون الاعتقال أو السجن جزءاً من العقوبة وفق تلك التشريعات(المصدر السابق، 14).

كما أن قانون المطبوعات العثماني الصادر في 31 كانون الأول / ديسمبر 1864م، والذي يُعد من أقدم قوانين وأنظمة المطبوعات وإصدار الصحف والرقابة عليها، واعتمد في الدول العربية التي كانت تحت نفوذ الدولة العثمانية، لم يتضمن في مواده الخمس والثلاثين أي إشارة إلى طبيعة سلطة الدولة في ممارسة الرقابة على ما يُنشر في المطبوع من مواد، بل نصت المادة الحادية عشرة بالتزام إرسال نسخة من المطبوع (الجريدة) بعد صدورها، وليس إرسال مواد الجريدة للرقابة قبل صدورها، واكتفى القانون بالإشارة إلى العقوبة في حالة مخالفة إرسال نسخة من الجريدة.(المصدر ذاته، 14).

ورغم الاختلاف النسبي بين الدول العربية في منظومة حريات المواطن الأساسية إلا أن معظمها تضع قيود تحكم وتحدد حريات الرأي والتعبير. فوسائل الاعلام تملكها الدول في الغالب، وهي مراقبة بدقة من جانبها، وهناك محرمات أساسية ينبغي عدم المساس بها من بينها نقد النظام السياسي أو المساس بشخص رئيس الدولة، كما أن هناك قيوداً على حرية تبادل المعلومات والأخبار، وأحياناً تراقب الكتب والصحف والمطبوعات الواردة من الخارج، ويمنع نشر بعضها أو تداولها.

ويسجل تقرير التنمية الإنسانية العربية الذي أصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي طبيعة تعامل الدساتير العربية مع موضوعة حرية التعبير فيذكر: « ومن قبيل الانتهاكات التشريعية لحقوق الإنسان في البلدان العربية القوانين التي تقيد حرية الصحافة أو تصادرها بدعوى التنظيم . يتم ذلك عن طريق نص التشريع على جواز الرقابة المسبقة أو اللاحقة على الصحف، أو تلك النصوص التي تفرض القيود على حق الإصدار بحيث تجعل من الترخيص بإصدار الصحيفة وسحب هذا الترخيص سلاحاً بيد السلطة التنفيذية لردع الصحف التي تصر على تجاوز الخطوط الحمر لحرية التعبير التي يفرضها النظام السياسي في الدولة. وعموماً يمكن القول أنه لا يوجد نظام عربي واحد يأخذ بالنظام الليبرالي في إصدار الصحف، بل أن التشريعات في خمس عشرة دولة عربية تشترط الترخيص أو التصريح السابق». (تقرير التنمية الإنسانية العربية، 2004، 245).

وتتسع الدساتير العربية في مضامينها لمعطيات واعتبارات الأمن والمصلحة العامة، ولذلك نجد أن التشريعات المنظمة لممارسة الحرية تمتلئ بالنصوص الرادعة والعقابية لكل ما قد تجده يشكل تجاوزاً وعبوراً لسياج المحرمات، وتتسع صيغة الاتهام ثم التجريم على صيغة التحقق والمساءلة والشفافية، وعملياً، فإنه رغم ما تتضمنه القوانين من براعة الأسلوب ودقة الكلمات المختارة،إلا أنها في المستوى التطبيقي تأخذ صيغة أخرى تتسم بإحكام السيطرة على كل المنافذ التي تؤمّن التحكم بممارسة الحرية المتصلة بالنشر والرأي.

وكذلك، فإن الفكرة التي تقف وراء أغلب التشريعات هي الشك في قدرة المواطن في التعامل والتحكم بوسائل التعبير، وفي أهليته لممارسة تلك الحرية، وحتى القوانين التي

تضمنها الدساتير في صياغاتها الأولى بدأت تتعرض لمحاولات إعادة الصياغة والترتيب نتيجة التطور التقني الشامل الذي شهده قطاع الاتصال والإعلام، فلم تعد المقالات المنشورة في الصحف الدورية أو الكتب هي المستهدفة فحسب، بل تعدى ذلك إلى وسائل أخرى مثل التلفزيون الفضائي والمدونات على المواقع الالكترونية.
كذلك اتسعت القوانين في تعريف المحظورات والممنوعات أمام وسائل الاعلام بحكم توسع عمل الدولة في إطار المجتمع وعلاقتها المتشابكة مع الأفراد، ويثار بين فترة وأخرى في الوطن العربي جدل علني حيث تشتبك السلطة مع وسائل الاعلام حول موضوعات تتصل بمديات الحرية في التعبير . وتكشف تلك المناسبات عن عمق الهوة بين ما تجده السلطة حقاً من حقوقها، وما تعتبره وسائل الاعلام في المقابل مناخاً مناسباً لعملها. ولعل من النتائج الايجابية لذلك الجدل أن تتوضح حدود العلاقة بين سلطة الدولة وسلطة الاعلام، وتصحح، ولو مؤقتاً، أسس العلاقة المطلوبة، وبالتالي تحقق وسائل الاعلام مكاسب في إطار تمتعها بمناخ ايجابي أرحب لممارسة دورها(أبو زيد، 2007، 18) .

جـ. الإطار الإسرائيلي

عندما قامت إسرائيل باحتلال الأراضي الفلسطينية في العام 1948 سعت إلى فرض القيود المشددة على حرية التعبير، وذلك من خلال القوانين و الأوامر العسكرية التي تُحكم السيطرة على حياة الفلسطينيين وتقيد حرياتهم(المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 1998، 19). واعتمدت إسرائيل في رقابتها على وسائل الاعلام الفلسطينية على جملة من التشريعات المختلفة، فإلى جانب قوانينها وأوامرها العسكرية، استندت إلى القانون الأردني، وقانون المطبوعات، والقوانين العثمانية، فضلاً عن قانون الدفاع (الطوارئ) البريطاني لعام 1945، والذي وفقه خضعت الصحافة الفلسطينية، وقتذاك، لرقابة عسكرية إسرائيلية صارمة، حيث كان يقوم الرقيب العسكري بحذف أي مادة لا يرغب فيها دون تفسير، ودون فسح المجال أمام الاعتراضات القانونية. وكانت قوانين الرقابة تتمتع بمرونةٍ كبيرة؛ إذ ليس لها حدود، ويستطيع الرقيب حذف نعي وفاة، مثلاً، بحجة أن هذا النعي قد يثير الرأي العام(أحمد عبد الله، 2000، 158).
وكان يتعين على الصحف والمجلات الفلسطينية، أن تعرض كل خبر أو افتتاحية أو «مانشيت» أو صورة أو إعلان، وحتى الكلمات المتقاطعة على الرقابة العسكرية الإسرائيلية. وقد تبين من نتائج استطلاع أنه في فترة شهر واحد « شهر نيسان 1987» شطبت الرقابة العسكرية الإسرائيلية حوالي 65% من حجم المادة المجهزة للنشر في صحيفة الفجر المقدسية، وقد شملت المواد المشطوبة مقالات، أخبار، تقارير،استطلاعات، كاريكاتير. وكذلك الحال لصحيفة الفجر، حيث لم تُترك الزاوية الأدبية التي كان يكثر فيها الكتابة بلغة الرمز إلا وشملها مقص الرقيب العسكري، وفي دراسة أجراها صحافي إسرائيلي تبين أن ثلث المقالات الافتتاحية لهذه الصحيفة قد شطبتها الرقابة

العسكرية الإسرائيلية خلال 45 يوماً(المرجع السابق، 158).
وركز الاحتلال الإسرائيلي في رقابته العسكرية على الموضوعات التي «تُحرض بوضوح على الكراهية وخرق القانون، والتي تتسبب بالتالي بتهديد الأمن والحياة اليومية». هذا السلوك الإسرائيلي أدى إلى إغلاق عدد من الصحف والمجلات لفترات مختلفة بلغت عدة أشهر أو منعها من التوزيع أو مصادرتها، الخ . وفي تقرير لمنظمة الحقوقيين الأميركيين جاء « أن أشد المعاناة التي يواجهها الفلسطينيون تحت الاحتلال عدم منحهم أو تمتعهم وحرمانهم من حرية التعبير والاجتماع والصحافة»(المصدر ذاته،159).
وفي العام 1967، أصدر القائد العسكري الإسرائيلي الأمر رقم (101) والمتعلق بحظر أعمال التحريض والدعاية العدائية ومنع بموجبه تجمع عشرة أشخاص بغية البحث في مواضيع سياسية، أو رفع أو تثبيت أو عرض أعلام أو إشارات ذات طابع سياسي، وطبع ونشر أية إعلانات أو صور أو كراسات أو نشرات لها مدلول سياسي إلا بموجب ترخيص صادر عن الحاكم العسكري، كما حُظرت بموجب هذا الأمر أي محاولة للأشخاص للتأثير على الرأي العام، من خلال الاعلام، بصورة من شأنها أن تؤدي إلى المساس بالأمن والنظام العامين، وكانت عقوبة خرق هذا الأمر العسكري السجنَ عشر سنوات، ودفع غرامة مالية كبيرة، أو بالعقوبتين معاً(نزار، 2001، 13).
وكان لزاماً على الناشرين إحضار المواد الإعلامية قبل نشرها إلى مكتب الرقابة الإسرائيلي للمصادقة عليها. هذا بالإضافة إلى قيود أخرى صارمة كانت تفرض على تراخيص الجرائد وتوزيعها، عدا عن سجن الصحفيين وترحيلهم ووضعهم تحت الإقامة الجبرية (أحمد عبد الله، 2000، 160). هذه الإجراءات الإسرائيلية في الرقابة على الاعلام الفلسطيني انعكستْ على الصحفيين والكتاب الفلسطينيين من خلال(شومر، 2008):

1. اختار بعضهم العمل تحت أسماء مستعارة .
2. لجوء كثير من الصحفيين الفلسطينيين إلى وكالات الأنباء الأجنبية لطلب الحماية.
3. لجأ بعض الصحفيين للعمل مع الإعلام الإسرائيلي نفسه، وكانت تلك من أخطر آثار الرقابة القمعية.
4. خضوع البث الإعلامي للمراقبة عبر شبكات الإرسال الإسرائيلية، الأمر الذي أدى بالبعض إلى إسقاط الرقابة الذاتية على كتاباته.
5. لجوء كثير من الكتاب والإعلاميين لطباعة كتبهم ومؤلفاتهم في الخارج خوفاً من الملاحقة.

ثانياً: بيئة الرقابة الإعلامية والذاتية في فلسطين

أولاً: التشريعات

شهدتْ فلسطين كافة أنواع الرقابة السلبية منذ فجر تاريخها، فقام العثمانيون بوضع بذرة الرقابة الأولى حين أصدروا القانون العثماني الأول عام 1872م الذي ينص

على أن الطباعة مشروطة بأخذ موافقة مجلس المعارف، وحددوا اللوائح التي تعاقب الخروج عن القانون . وحين أصبحت فلسطين تحت الانتداب البريطاني في العام 1918م استعانت بقوانين المطبوعات العثماني، وطبقت البنود الجزائية من هذا القانون، وجعلت المطبوعات خاضعة للشرطة الجنائية، ثم نقلت السلطة إلى مكتب المطبوعات عام 1928م. وعمدت السلطات البريطانية إلى استخدام سلاح الرقابة الفتّاك بين الأعوام 1936- 1939 فأغلقت خلال الفترة ثماني صحف، وفرضت الغرامات على ثمانية وعشرين صحيفة أخرى (شومر، 2008).

ويعتبر قانون المطبوعات الذي أصدره الانتداب البريطاني في 1933\1\19،أول قانون ينظم حرية التعبير في فلسطين، وقد أعطى صلاحيات واسعة للمندوب السامي لحرمان المواطنين من الحق في التعبير في أوقات معينة ثم اصدر الانتداب البريطاني عام 1936، قانون العقوبات الذي شدد القيود المفروضة على هذا الحق، ليأتي قانون الطوارئ بعد ذلك بتسعة أعوام (1945) ويحظر أي مادة إعلامية تضر أو يُحتمل أن تضر بالسلامة العامة أو النظام، وبقي هذا القانون ساريا حتى عام 1948، ليستمر العمل به بعد ذلك في قطاع غزة بموجب أمر صدر من الحاكم الإداري المصري في 1948\5\15، ثم الأمر رقم 22 الخاص بالرقابة، ليأتي بعد ذلك القانون الأساسي لعام 1955، ثم النظام الدستوري لقطاع غزة عام 1962، وكل هذه القوانين لم تكن أقل تشدداً من قانون الطوارئ البريطاني (قنيص، 2008، 124).

وبعد عام 1948 أصبحت الصحافة الفلسطينية في غزة تابعة للصحافة المصرية، وأصبح ترخيص الصحافة خاضعاً للحاكم العسكري، وبقيت الرقابة في الضفة الغربية في يد السلطات الأردنية التي ألغت تراخيص الصحف التي كانت تصدر قبل وصول الجيش الأردني. وقد سرى على الضفة الدستور الأردني لعام 1952 الذي كفل حرية التعبير في المادة 15، لكنه ربطها بـ» حدود القانون»، ثم طبق القانون رقم 16 الذي فرض قيوداً مشددة على حرية التعبير، تلاه قانون الصحافة والمطبوعات الذي لم يكن أفضل منه (المرجع السابق، 124).

ضمنت التشريعات الفلسطينية المتعلقة الحق في حرية الرأي والتعبير كمبدأ أصيل من مبادئ حقوق الإنسان، مع التأكيد، هنا، على أن حرية الرأي والتعبير لا تكتمل إلا إذا اقترنت بالحق في الوصول إلى المعلومات وتبادلها، ورفع الرقابة عن الإعلاميين حتى يقوموا بتأدية واجبهم المهني بحرية وموضوعية .وفيما يلي سيتم التطرق إلى أبرز المواد التي تضمنتها التشريعات الفلسطينية المتعلقة بحرية الرأي والتعبير، ونقيضها ممثلة بالرقابة على وسائل الاعلام والعاملين فيها.

أولاً: وثيقة الاستقلال

تعتبر وثيقة الاستقلال الصادرة في 15/11/1988 عن مؤتمر المجلس الوطني الفلسطيني

الذي عقد في الجزائر. الأساس الذي بنيت عليه الرؤية الفلسطينية للإعلام الفلسطيني في مرحلته اللاحقة؛ فقد أشارت الوثيقة إلى أن «دولة فلسطين هي للفلسطينيين أينما كانوا فيها يطورون هويتهم الوطنية والثقافية ويتمتعون بالمساواة في الحقوق وتصان فيها معتقداتهم الدينية والسياسية وكرامتهم الإنسانية في ظل نظام ديمقراطي برلماني يقوم على أساس حرية الرأي وحرية تكوين الأحزاب» (وثيقة الاستقلال، 1998) لكن ما يؤخذ على وثيقة الاستقلال أنها تضمنت حق الرأي دون الإشارة إلى حق التعبير عن هذا الرأي.

ثانياً:القانون الأساسي الفلسطيني

خصص القانون الأساسي الفلسطيني عددا من المواد التي تشير إلى حرية الرأي والتعبير. فقد نصت المادة 19 منه على أنه «لا مساس بحرية الرأي. ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غير ذلك من وسائل التعبير أو الفن مع مراعاة أحكام هذا القانون» .وكذلك، فقد نصت المادة 27 والتي خصصها القانون الأساسي لوسائل الإعلام على الآتي :

1. تأسيس الصحف وسائر وسائل الإعلام حق للجميع يكفله هذا القانون الأساسي وتخضع مصادر تمويلها لرقابة القانون.
2. حرية وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة وحرية الطباعة والنشر والتوزيع والبث وحرية العاملين فيها، مكفولة وفقاً لأحكام القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة.
3. تحظر الرقابة على وسائل الإعلام ولا يجوز إنذارها أو وقفها أو مصادرتها أو إلغاؤها أو فرض قيود عليها إلا وفقاً للقانون وبموجب حكم قضائي.

وعلى هذا فإن القانون الأساسي قد وضع الأسس والقواعد لحرية الرأي والتعبير ونشره سواء بالقبول أو بالكتابة أو غير ذلك من وسائل التعبير. كما أشار في المادة 27 منه على حق أي كان في تأسيس الصحف ووسائل الإعلام، ولم يخضع للرقابة سوى مصادر تمويلها، أما ما تنشره وسائل الإعلام فيحظر القانون الأساسي الرقابة عليه.

ولا يجب تفادي ما جاء في المادة 32 من القانون الأساسي التي أشارت إلى «أي اعتداء على الحريات العامة التي يكفلها القانون الأساسي أو القانون هو جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا المدنية الناشئة عنه بالتقادم، وتضمن تعويضاً عادلاً لمن وقع عليه الضرر». وهذه ضمانة أخرى قدمها القانون الأساسي لصون الحريات التي نص عليها عند وقوع أي اعتداءات على وسائل الإعلام أو الإعلاميين بسبب ما ينقلونه من معلومات أو ما يبدونه من آراء.

وبالرغم من كل الضمانات التي وفرها القانون الأساسي للإعلام والإعلاميين إلا أنه ترك المجال مفتوحاً للعديد من التفسيرات والتأويلات عندما تحدث عن مراعاة أحكام القانون

كضمانة لممارسة حرية الرأي والتعبير كما جاء في المادتين(19 و 27). ومن الواضح أن القانون الأساسي ضمن حرية الرأي والتعبير وحرية وسائل الإعلام والإعلاميين بعبارات واسعة وفضفاضة دون أي تفسير، الأمر الذي من شأنه إعطاء السلطة التنفيذية المجال لوضع إعاقات اكبر تجاه حرية الرأي والتعبير ووسائل الإعلام والإعلاميين.

ثالثاً:قانون المطبوعات والنشر رقم 9 لعام 1995

تم إصدار قانون المطبوعات والنشر في عام 1995 بموجب مرسوم رئاسي، وهذا التاريخ يدل على أن هذا القانون أصدر قبل انتخابات المجلس التشريعي عام 1996 وقبل صدور القانون الأساسي الفلسطيني. لقد نصت المادة 2 من قانون المطبوعات والنشر على أن «الصحافة والطباعة حرتان وحرية الرأي والتعبير مكفولة لكل فلسطيني، وله أن يعرب عن رأيه بحرية قولاً، كتابةً، وتصويراً ورسماً في وسائل التعبير والإعلام» كما نصت المادة 3 منه على «أن تمارس الصحافة مهمتها بحرية في تقديم الأخبار والمعلومات والتعليقات وتسهم في نشر الفكر والثقافة والعلوم في حدود القانون، في إطار الحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام حرية الحياة الخاصة للآخرين وحرمتها». وعلى هذا فإن قانون المطبوعات والنشر كفل حرية الرأي وحرية التعبير بكافة الأشكال كما كفل حرية الصحافة في ممارسة وظيفتها في تقديم ونقل المعلومات.

أما الغريب في هذا القانون فهو أنه أورد قيودا كثيرة على حرية الرأي والتعبير وبخاصة فيما جاء في المادة 4 منه التي حددت ما هي حرية الصحافة، والتي يعتبر انتهاكها صريحاً بحد ذاته للقانون الأساسي والمواثيق الدولية والإقليمية. كما نصت المادة 7 « أن على المطبوعات أن تمتنع عن نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسؤولية وحقوق الإنسان واحترام الحقيقة وأن تعتبر حرية الرأي والفكر والتعبير والاطلاع حقاً للمواطنين كما هي حق لها». وهنا كرر قانون المطبوعات والنشر استخدام المصطلحات الفضفاضة والتي يمكن تفسيرها على نحو متعدد، وهي عبارات تستغل عادةً لتوسيع الهامش المتاح للجهات التنفيذية كي تضيق على الحريات.

كما أشارت الفقرة 1 من المادة 37 إلى «حظر نشر أي معلومات سرية عن الشرطة وقوات الأمن العام وأسلحتها أو عتادها أو أماكنها أو تحركاتها أو تدريباتها». وهنا يمكن استخدام نص هذه المادة من قبل السلطة التنفيذية كذريعة لمنع وسائل الإعلام، وإذا لم يوضع حد لهذه العبارات والمصطلحات فقد تؤدي إلى إنزال أشد العقوبات على الإعلامي ومنها عقوبة الإعدام. مثل هذه المفردات ستنعكس، بلا شك على الإعلامي عندما يبدأ بالكتابة، حيث تُخلق لديه رقابة ذاتية للحيلولة دون وقوعه في محاذير لا يُحمد عقباها.

رابعاً: مشروع قانون تنظيم الإعلام المرئي والمسموع أيار 2009

لم يكن بد من عمل قانون ينظم الإعلام المرئي والمسموع، وبخاصة لأن قانون المطبوعات

والنشر 1995 خلا من تنظيم وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، بالإضافة إلى أن القانون الأساسي الفلسطيني أشار في المادة 27 إلى أن تأسيس وسائل الإعلام هي حق للجميع يكفله القانون الأساسي؛ وكذلك أشار في الفقرة 2 من نفس المادة إلى حرية وسائل الإعلام المسموعة والمكتوبة، وهذه الحرية مكفولة بموجب القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة.

ولقد كفل مشروع قانون تنظيم الإعلام المرئي والمسموع في المادة 2 منه حرية وسائل الإعلام المرئي والمسموع، وأضاف أنه لا يجوز إنذار هذه الوسائل الإعلامية أو وقفها أو مصادرتها أو إلغائها أو فرض قيود عليها إلا بموجب أحكام القانون وبموجب حكم قضائي، ولقد أشار كذلك في المادة 3 إلى أن تأسيس الإعلام المرئي والمسموع حق للجميع يكفله القانون الأساسي كما ورد في المادة 27 من القانون الأساسي. وقد أجاز مشروع القانون في المادة 5 منه أنه يحق لوسائل الإعلام الإبقاء على مصادر معلوماتها سرية، ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك؛ وهذه ضمانة جديدة بالإضافة إلى الضمانات التي نص عليها القانون الأساسي وقانون المطبوعات والنشر.

لم يخل مشروع قانون تنظيم الإعلام المرئي والمسموع من بعض القيود بل عاد وأكد في المادة 28 منه على التزام المحطات التلفزيونية بالتقيد بما جاء به قانون المطبوعات والنشر في المواد (39.8.7) والتي تشير إلى منع نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسؤولية وحقوق الإنسان واحترام الحقوق، وكذلك إلى منع نشر أية معلومات سرية عن الشرطة وقوات الأمن العام وأسلحتها أو عتادها أو أماكنها أو تحركاتها آو تدريباتها، وهذا ما تم انتقاده عند الحديث عن قانون المطبوعات والنشر الذي ترك المجال مفتوحاً أمام تفسيرات وتأويلات عديدة لهذه المصطلحات مما يضيق على عمل حرية وسائل الإعلام.

وبشأن النظام الداخلي لنقابة الصحفيين الفلسطينيين، والذي يُفترض أن يتضمن الكثير من النصوص التي تحمي الإعلامي والصحفي؛ لم يوجد أي إشارة إلى ذلك سوى ما في الفقرة الأولى من المادة 3 التي تشير إلى أهداف نقابة الصحفيين وهي تمكين الصحفيين من أداء رسالتهم وصيانة حرية الرأي. هذا الثغرة الكبيرة في النظام الداخلي تحتم على النقابة الجديدة أن تولي أهمية قصوى لتضمين النظام الداخلي القادم، والذي هو في طور الإعداد، مواد تؤكد على حماية الإعلامي وحرية الاعلام، بعيداً عن الرقابة الرسمية وسواها، وصولاً إلى خلق بيئة إعلامية حرة ونزيهة في فلسطين، تساهم في تعزيز الواقع الإعلامي، وتوسيع إنتاجه، وتحسين جودته.

إلى ذلك، فإنه نظراً لإعلان حالة الطوارئ في الأراضي الفلسطينية خلال العام 2007، وما تلاها من بقاء حالة الانقسام بين شطري الوطن، ونظراً لعدم صدور أي مرسوم من قبل الرئيس بتعطيل أي حكم من الأحكام القانونية التي تنظم الحريات الإعلامية، فالأصل بقاء تلك النصوص قائمة لحماية الحريات الإعلامية . لذا يتوجب على الجهات المهنية العمل على إخراج العمل الصحفي أو حرية الرأي والتعبير عن أي رقابة سابقة

من قبل السلطة التنفيذية، فليس من الضروري أن تحصل أي مؤسسة إعلامية على موافقة وزارة الداخلية قبل البدء بعملها، أو على الأقل أن يكون حق الطعن مكفولاً على أي إجراء يحد من الحريات الصحفية (جبارين، 2008، 168).

ورغم النصوص القانونية الجيدة، ورغبة القيادة الفلسطينية في إحلال نظام دستوري ملائم لمرحلة التحرر، إلا أن الحريات المدنية والسياسية، لم تكن، بالمطلق، على النحو المشرق الذي ينبثق عن تلك التشريعات والنوايا الطيبة، وبقيت العقلية الأمنية متجانسة مع عقلية الأنظمة العربية المحيطة، وأخذت مسألة الحريات المدنية والسياسية، وخصوصا حرية الرأي والتعبير، شكلاً هلامياً، يكاد يخلو من القيود والمعايير القانونية الضابطة، مشرعة بذلك الباب على مصرعيه لأجهزة الأمن، بممارسة ما يحلو لها من انتهاكات ضد الصحفيين والكتاب.

هذه الإجراءات أدت إلى العديد من الاعتقالات التعسفية، والاعتداءات العنيفة ضد الصحفيين في الضفة والقطاع على حدٍ سواء، لتتسم المرحلة بسيطرة الاعلام الرسمي، وهيمنته على باقي المؤسسات الإعلامية الخاصة، وبقيت حرية الرأي والتعبير، تتمتع بهامش ضئيل من الحرية التي يمكنها من ممارسة عملها، مع وجود بعض التجاوزات، والتي من أبرزها خلو قانون المطبوعات والنشر الصادر عام 1995، من أي نصوص تكفل حماية الصحفي وتضمن حرية الرأي والتعبير ضمن إطار قانوني ملائم، سيما أن واقع نظام الحكم الفلسطيني ساده خلط خطير بين السلطات، وخصوصا السلطة القضائية، والتي لم تكن تتمتع بالاستقلالية التامة، الأمر الذي أدى إلى ذوبان الحريات في بوتقة فوضوية ما لبثت أن انهارت على أول مفترق طرق فلسطيني داخلي(العجرمي، 2008، 64).

ثانياً:العوامل المسببة للرقابة الذاتية في الإعلام الفلسطيني

عندما يبدأ الإعلاميون بالبحث عن موضوع لنشره أو بثه فإن العديد من المؤثرات تتقاذف نحو تفكيرهم، مبلورة طبيعة قراراتهم، ومرتبة لهم درجة اهتمامهم وحجم حساباتهم إزاء هذا الموضوع أو ذاك. وفي الحالة الفلسطينية، ذات الخصوصية الشديدة بواقعها ومجمل قطاعات الحياة فيها، فإن المشهد الإعلامي يحمل من المحاذير والاصطفافات التي تفرض على الإعلاميين رقابة ذاتية على تفكيرهم وأعمالهم، مجبرة إياهم عدم الاقتراب من حقل القضايا الحساسة والهامة، مكتفين بترديد المثل القائل:» الحيط الحيط وقول يارب الستيرة «.

هذا الحقل المُلغم بسلسلةٍ من أصناف الانتهاكات، التي تبدأ بالخوف الداخلي وتتواصل بالترغيب والتهديد بالاعتقال والغرامة وإغلاق المؤسسة الإعلامية وغيرها، فتيل اشتعاله عناصر متباينة في الاسم، ولكنها متحدة في المسمى. وعلى قدر طبيعة ودرجة الموضوع المتناول إعلاميا يتحدد مقدار تفكير الإعلاميين بمدى استعدادهم لإعداد

هذا الموضوع أو عدمه. وكذلك، فإن مدى قدرة العناصر المنتهِكة ودرجة تأثير نفوذها تتحدد مخرجات وجودة العمل الإعلامي.

وفي خضم معالم هذه الخريطة المشبعة بنتوءات الرقابة الذاتية وسلسلة الألغام من الرقابة والتقييد والإلغاء والتهميش تقفز نحو ميدان التصارع أطراف وقوى تسعى إلى التهام الكلمة الحرة، وإشعال النار بأصواتٍ أو أقلام تجد فيها أشد من البارود على مصالحها وهيمنتها. فمن هذه الأصوات ما تفهم الرسالة مسبقاً فتسكت، مواسية نفسها بمثل آخر:» اليد ما بتناطح مخرز»، بينما أصوات ثانية استهوت الصراع مع « جلاد حرية الرأي والتعبير» فدفعت ثمناً تنوعت درجاته ما بين القتل أو السجن أو النفي حيناً، وفي أحياناً أخرى بتشويه السمعة أو إغلاق المؤسسة أو تدخل مقص الرقيب الذي يطاول سارية العلم.

هذه القوى أو تلك الأطراف التي حملت سيف الرقابة، تمثلت بالاحتلال الإسرائيلي، والنظام السياسي الفلسطيني عبر قواه ومجموعاته الأمنية، خاصة في ظل الانقسام الداخلي الذي نتج عن سيطرة حركة حماس على قطاع غزة في حزيران من العام 2007، إلى جانب المجتمع بما فيه من تقاليد وعادات تخنق، أحياناً، حرية الرأي والتعبير، فضلاً عن القوانين والتشريعات المقيدة في بعضها هذه الحرية، علاوة على « اليد الاقتصادية» التي تلوح باليد اليسرى بجزرةٍ وفي اليد اليمنى بعصاةٍ غليظة.

أ. الاحتلال الإسرائيلي

اعتمد كثير من الإعلاميين الفلسطينيين الرقابة على أنفسهم، خشية من « مقص رقيب الاحتلال»، انطلاقاً من طبيعة نظرتهم إلى دورهم، بوصفهم مقاتلين بالكلمة لصالح قضيتهم، ولهدف تحرير الوطن من الاحتلال، مما كان من شأن ذلك الدفع بهم إلى انتقاء ما « يفيد النضال» ورفض نشر « ما قد يضر بالقضية»، واستمر هذا المناخ (البيئة) في عهد السلطة. وقد يفسر هذا ما جاء في استطلاع يعبر فيه 70 % من الصحافيين الفلسطينيين العاملين في الأراضي الفلسطينية عن إيمانهم بأولوية المبادئ السياسية على المعايير المهنية، مع اعتقادهم في الوقت ذاته بوجود تناقض بين الأمرين في الأصل(الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة،2003، 61).

في هذا الإطار تقول ماجدة البطش(مراسلة الوكالة الفرنسية في الضفة الغربية):» لقد عانيت الكثير من الرقابة الإسرائيلية في بدايات عملي في الإعلام، حيث كان ختم الرقيب العسكري في كثير من الأحيان يُحبط وأنا لم اكتب شعارات سياسية بل كنت اكتب قصصا إنسانية، وغدا يغضب الرقيب أكثر مما لو قلت سنرجع كل فلسطين». وتبين :» كانت قصة أم تبكي طفلها وتتحدث عنه كانسان قبل قتله من قبل الجنود أسوأ للرقيب الإسرائيلي مما لو قالت سأنتقم، كان مقص الرقيب العسكري يحاول دوماً أن يجردنا من تفاصيل إنسانيتنا»(ثوابتة، 2008، 68).

وعن بعض تجاربها مع الرقابة أوضحت الصحافية وفاء عمرو التي عملت في وسائل إعلام عديدة :» حدث أن مُنعت مواد لي من النشر بسبب فرض الرقابة الإسرائيلية، وهذا كان قبل أن أبدأ بالعمل مع رويترز، وتحديداً عندما كنت اكتب عن الديمقراطية أو الحريات أو السجون، أو عندما اجري مقابلات مع منظمة التحرير، وحدث أن طُردت من عملي ومُنعت من السفر. حينها كنت اشعر بظلم قاس مع أنني كنت دائماً أعلن أن لا علاقة لي كإعلامية بالسياسة، وأن هدفي الأول الوقوف مع الحقيقية» (ثوابتة، 2008، 128).

وكانت الرقابة العسكرية الإسرائيلية تفرض هيمنتها وأدواتها على طرائق وأساليب تفكير الإعلامي والفلسطيني عموماً، بهدف إخضاع الثقافة الوطنية وتراثها إلى عملية التشويه والانتحال، وقد كان « الرقيب» الإسرائيلي يتعمد الرقابة في مجمل وتفاصيل المادة الإعلامية. بخصوص هذا الشأن تبين الصحافية والكاتبة الإسرائيلية «ميخال سيلع» :» يجب فحص ودراسة كل ما يُنشر في الصحف بشكل يومي بما في ذلك الإعلانات، وبالرغم من أن هذه الصحف تعمل بموجب القانون الإسرائيلي فإن الرقيب يمارس ضدها رقابة سياسية ويحظر عليها أحياناً نشر ما يترجم من الصحف الإسرائيلية»(أحمد عبد الله، 2000، 154).

وقد لجأ بعض المحررون الفلسطينيون إلى وضع كلمة « نعتذر» في الأماكن التي تتعرض لها النصوص بشطب من قبل الرقابة العسكرية الإسرائيلية، وكان أن حدث لصحيفة « الطليعة» المقدسية أن احتجبت عن الصدور ليوم بسبب شطب 95% من المواد من قبل هذه الرقابة. هدف إسرائيل من الرقابة على الصحافة الفلسطينية هو تحويل هذه الصحافة إلى شاهد زور تاريخي لصالح الاحتلال، كما تهدف إلى العمل على تحويل الرقابة العسكرية إلى رقابة ذاتية محلية بالتدريج، ومن ثم تطبيع العلاقات مع الاحتلال ومراقبة الفكر الفلسطيني وانتاجاته، عن كثب، إضافة إلى مراقبة آراء الجمهور ومواقفه السياسية واليومية للتعرف على ميول واتجاهات الناس الفكرية والسياسية من اجل أغراض الفرز والتصنيف السياسي(المرجع السابق، 155).

وعلى الرغم من تسلم السلطة الوطنية إدارة الأراضي الفلسطينية بموجب اتفاق أوسلو إلا أن إسرائيل بقيت متحكمة بصورة أو بأخرى بواقع الإعلام الفلسطيني، سواء من حيث «الفضاء الإعلامي»، أو عبر الإجراءات الفنية والإدارية وسواها، الأمر الذي ساهم في استمرارية الرقابة الإسرائيلية على القطاع الإعلامي الفلسطيني من جهة، وخلق حالات من الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين، مخافة الاعتقال أو المنع من السفر إلى الخارج أو إلى داخل الأراضي المحالة عام 1948.

وفي مقابل كل ذلك، ما زال سيف الرقابة الإسرائيلي مسلطاً على « رقاب» الصحافيين والصحف الفلسطينية، مثل صحيفة القدس، وباقي المطبوعات الإعلامية الصادرة في القدس الشرقية المحتلة منذ العام 1967 .

ب. النظام السياسي

تعتبر الدولة في الإطار السياسي العام المالك للحيز الأوسع لمفهوم وآلية تنظيم ممارسة الرقابة على الحرية، وفي ذلك الإطار حماية الحقوق الطبيعية، ومنها حقوق الملكية الفكرية للإبداع بكل جوانبه وفنونه. وهنا يمكن أن نعد ممارسة (الرقابة) باعتبارها ممارسة لصيانة الحرية ذاتها من أي تجاوز أو إلغاء. ومع أن هذا الحق يعطي الدولة صلاحية التوسع في الرقابة إلى مستوى الإلغاء أو الحجر على حرية الآخر، إلا أن القوانين الضابطة والمتفق عليها في إطار الدستور العام هي في الجانب الآخر من يحدد حدود ممارسة الرقابة والتوازن بين ممارسة الحقوق والواجبات .

ولذلك، فإن الدولة كجهة راعية وملتزمة بالقوانين، عليها أن تبقى بعيدة عن ذلك الحراك، بمعنى أن لا تكون طرفاً يملك صلاحية ممارسة التعسف في الوقت الذي يفترض أن تكون فيه حكماً موضوعياً بين حدود حماية القانون وحماية حقوق الإنسان في التعسف في استخدام القانون ذاته، أي التخلص من فكرة ممارسة الرقابة بلا حدود، لأن ذلك سوف يلغي القانون ذاته(ياسين، 2010، 163).

وهنالك ظاهرة تتوالد على مستوى إجراءات الرقابة ولكن تحت عناوين أخرى، إذ تكيف السلطة السياسية إجراءاتها تحت مسميات أخرى، وقد تلجأ الحكومات إلى تهديد وسائل الإعلام وإشهار قوة القانون بوجهها. وتدفع بعض أجهزة السلطة التنفيذية للتوجه نحو القضاء ورفع دعاوى ضد وسائل الإعلام، ويصاحب كل ذلك تهديد غير مباشر باتخاذ إجراءات انتقامية مثل الإغلاق أو المصادرة، وهي تعبيرات تتجاوز معنى ممارسة الرقابة والرقابة الذاتية نحو الإلغاء وهو أمر يعبر عن أقصى أشكال التعسف في استخدام السلطة(ياسين، 2010، 49).

وفق هذا المشهد، فإن النظام السياسي في فلسطين، ممثلاً بالسلطة القائمة، سواءً في الضفة الغربية أو قطاع غزة، أو التنظيمات السياسية المختلفة لعب، ولا يزال دوراً مؤثراً في خلق الرقابة الإعلامية، والعمل على تعميق وتوسيع الرقابة الذاتية لدى العاملين في هذا القطاع الحيوي. فمن خلال العلاقات المتشابكة والمصالح المتبادلة بين المؤسسات الإعلامية، خاصة الرسمية منها، وما بين هذه الأطراف المنضوية في هذا النظام السياسي فإن الرقابة على الإعلام تنمو وتزدهر، خاصة في ظل البيئة المضطربة، والصراعات الداخلية الحادة، بحيث يفضل الإعلامي فرض رقابة ذاتية على فكره وتفكيره وإنتاجه، مخافة الوقوع في «الأخطاء والهفوات» التي قد تكلفه مصدر رزقه، إن لم يصل الأمر إلى التهديد المباشر بحياته أو اعتقاله، وما عدا ذلك من تهديدات وإجراءات تعسف وانتهاك. فظاهرة تحالف المؤسسات الإعلامية الكبيرة مع السلطة أو النظام السياسي القائم تقود إلى نمطٍ آخر من ممارسة رقابة الإخفاء والخداع .

وفي هذا الشأن يقول وليد نصار (المدير التنفيذي لإذاعات البكري للبث الإذاعي « راديو أجيال وراديو أنغام ـ رام الله):» أن هناك خطوط حمراء يجب على مقدمي البرامج ومحرريها،

العاملين في الإذاعتين عدم تجاوزها، وأبرزها عدم بث ما قد يسيء للديانات السماوية والأنبياء، أو المساس بشخص الرئيس، أو كتابة أخبار قد تمس بالوحدة الوطنية». ويشير نصار إلى» أنه، وفي مرات عديدة تم بث أخبار تتعلق بأشخاص معينين في السلطة الوطنية والذين كانوا بدورهم يتصلون به معاتبين عدم « اتصاله» للتأكد من صحة هذه الأخبار، وما حصل(وفق نصار) أن تم التجاوب معهم، وأخذ أرقامهم للتأكد من أخبار مشابهة قد تبث في المستقبل»(مقابلة شخصية،2010) .

بدوره يعلق محمد دراغمة (مراسل وكالة الأنباء الأميركية " الاسوشيتدبرس" ـ الضفة الغربية)، على خواطر ما قبل الكتابة:" ليس هناك صحفي عاقل، يكتب ما في ذهنه دون الاعتبارات القانونية والسياسية والاجتماعية في بلدنا، ولا يمكن للصحفي المغامرة بحياته من أجل مقال، وإن لم تصل المسألة لاستهداف الحياة على خلفية الكتابة، لكن يمكن أن يتعرض الصحفيون لانتقام، أو اعتداء جسدي في حال الكتابة عن الصراع على السلطة أو الفساد المالي والإداري مثلاً، فتجدهم يلجئون(أي الصحافيين) إلى التحايل أو المراوغة، لإيصال الفكرة دون التعرض لأضرار، وهذا من شأنه أن يقلل من قيمة العمل الصحفي عموما".

ويوضح:" أن حرية التعبير في فلسطين منقوصة بفعل غياب القانون، وقلة الوعي لدى الصحفيين، حيث تغلب على تقاريرهم المجاملة، ويسألون ما يحب الساسة أن يُسألوا، ويطرحون أسئلة عامة تتجنب التعمق، وهي غير مباشرة ". ويضرب دراغمة مثلاً، وهو عندما سأل أحد الصحفيين الإسرائيليين رئيس الحكومة الإسرائيلية السابق أيهود اولمرت " سيدي هل أنت فاسد"؟، ويؤكد " لا يمكن، بل من المستحيل أن يوجه صحفي عربي ذات السؤال لمسؤول عربي"، لذلك تجد تقارير الصحافة الفلسطينية والعربية سطحية وفارغة وليس فيها مضمون ولا معلومات،لان الصحفيين، قبل أن يكتبوا، يحسبون " مليون حساب" لكل صغيرة وكبيرة، فتجدهم يقصون هذه الكلمة، ويحذفون تلك، حتى تصبح مادتهم ساذجة وضعيفة"(مقابلة شخصية، 2010).

أما عبد الرحيم عبد الله (محرر في جريدة الحياة الجديدة ـ رام الله) اعتبر أن المسؤولين الفلسطينيين على درجة عالية من الذكاء، لأنهم طوروا علاقات " زبائنية" مع الصحافيين، الذين صاروا أمامهم قسمين " مرضياً عنهم، ومغضوباً عليهم"، وهذا الأمر، بالتأكيد، يؤدي بالإعلامي إلى فرض رقابة ذاتية على نفسه، تكون الحقيقة والمصداقية هي الضحية(مقابلة شخصية، 2010).

ت. الانفلات الأمني والانقسام الداخلي

يرى عدد من المتابعين للشأن الفلسطيني أن المرحلة التي سبقت « انقلاب» حماس على السلطة الوطنية في قطاع غزة في حزيران \يونيو 2007 كانت مرحلة انهيار قيمي ومؤسساتي، ساد فيها القتل والترويع وغياب الأمن الشخصي للمواطنين بفعل

« الفلتان الأمني»، وأصبحت سمة المرحلة ترتكز على إسكات الآخر ومراقبته، وتدمير منابره الإعلامية، وتوالت التهديدات للإعلاميين والصحافيين، والمكاتب الإعلامية سواء المحلية أو الأجنبية، ووصل الأمر إلى مسألة اختطاف الصحافيين وتهديدهم والاعتداء عليهم، ولم يعد هناك أي مجال للحديث عن الحريات المدنية والسياسية(العجرمي، 2008، 69).

وكان لضعف السلطة الوطنية ومؤسساتها الرقابية والتنفيذية والقضائية، في الفترة التي سبقت « انقلاب» حماس على السلطة في القطاع، الدور المهم في حالة انعدام الأمن العام الشخصي وبالتالي غياب الحريات، حتى جاء « الانقلاب» ليطلق رصاصة الرحمة على كل المفاهيم الديمقراطية والحقوق المدنية، وبات الخوف والرعب يدب في أقلام وقلوب الصحفيين والإعلاميين في قطاع غزة، وتوالت عمليات الخطف والاعتقال والتعذيب والقتل بحق من يتجرأ على ممارسة حرية الرأي والتعبير، بمبررات سابقة أو راهنة، وأغلقت الصحف والإذاعات ومحطات التلفزة (المرجع نفسه، 69).

ويصف البعض الخطاب الإعلامي الفلسطيني، خاصة في هذه الفترة، بخطاب» فتنوي منقسم «، وأن الكثير من الأمثلة دلت على أن الصحافة الفلسطينية تخلت عن هيبتها، في خضم الصراع الداخلي، وعملت مجرد خادم للحاكم، ولم يقم الإعلاميين بالبحث المطلوب عن الحقيقة، مكتفين بنقل وجهات النظر المختلفة رغم معرفتهم أحياناً باعتمادها على التضليل والكذب الصريح، وهذا كله كان ناجماً عن قيام الإعلامي بتشكيل شبكة واسعة من الرقابة الذاتية حول تفكيره وإنتاجه (عثمان، زياد وغازي بني عودة، 2008، 162).

وبعد الحسم العسكري الذي قامت به حركة حماس في القطاع، تغيرت ملامح وحدود الحريات العامة في فلسطين،وأصبحت تغطية الإعلاميين للأحداث المحلية، مرتبطة أكثر « بالخوف والمجاملة»، فالاعتقال أو الاعتداء على أي صحفي من قبل القوات الأمنية التابعة للحكومة المقالة في قطاع غزة، أو الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة تم دون مراعاة لمعنى « حرية الصحافة» وحق الصحفيين في الوصول إلى المعلومة « الحدث» ونقلها إلى العالم(سمحان، 2008، 157).

وفي تقرير المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى) لعام 2009 جاء فيه « إن استمرار الصراع بين حركتي حماس وفتح أدى إلى تعزيز الرقابة الذاتية في أوساط الصحفيين الفلسطينيين، الأمر الذي انعكس بشكل سلبي على إنتاجية ومهنية الإعلام الفلسطيني، حيث أصبح يهيمن على ذهنية عدد لا بأس به من الصحفيين والمؤسسات الصحفية مفردتان: الخوف أو المجاملة. الخوف من حماس أو مجاملتها، وكذلك الخوف من فتح أو مجاملتها (« مدى»، 2009، 4).

في هذا الشأن نستعرض شهادات وتجربة عدد من الإعلاميين والإعلاميات الفلسطينيات بخصوص تأثير الفلتان الأمني، وما نتج عنه من انقسام داخلي، على الرقابة الذاتية

لهؤلاء. الصحافية وفاء عمرو تؤكد:» لا أحد ينكر أن سقف حرية الرأي والتعبير المتاح فلسطينيا انخفض كثيراً بعد فوز حماس بالانتخابات التشريعية وانقلابها العسكري في غزة، وتأثيره طبعاً كان خطيراً، لان كل صحفية أو صحافي بنيت بداخله أو بداخلها جدران الرقابة الذاتية وعندما يأخذ عملنا الإعلامي هذا المنحى تنتهي المهنة» (ثوابتة، 2008، 128).

وتضيف:» يمكن أن تكون حرية التعبير في الضفة أفضل من المتاح في غزة، ولكن ليس بالمستوى المطلوب الذي نرضى به. أنا شخصيا اكتب ولا أفكر من سيُعجب بما سأنشره ومن سيغضب، أنا اكتب وأدافع عن كل شيء اكتبه، وطبيعي أن هناك بعض الفصائل وبعض الأشخاص ينتقدون ويتحدثون عني أو معي بطريقة جارحة، لكن بالنهاية أولويتي مهنتي، وكلما كانت كتابتي موضوعية لا يستطيع أحد أن يضرني، وعادة من يغضب مما كتبته اليوم يرضى بعد وقت، لان الجميع معني بأن يكون في صورة وقلب الحدث، معني بأن يكون في الصحافة».

أما مراسلة تلفزيون(mbc) في قطاع غزة رهام عبد الكريم تقول:" ما لم يستطع اليهود كسره فينا كسرته حماس وفتح، واليوم أصبحنا نكتب التقارير تحت المجهر، ودائما نتوقع انتقاماً ونقلق وندقق بالنصوص وبالعمل، وننبه الزملاء:" ابتعد عن كذا، دير بالك من كذا "، لم نعد نمارس عملنا بحرية، وهناك أماكن ممنوع علينا أن ندخلها، لا حرية اليوم في العمل الصحافي بالضفة وغزة، أتحدى أن يكون هناك صحافي يعمل بحرية كاملة، الكل يعمل من منظور الخوف أو الحزبية، لذلك نحن نتراجع إعلاميا"(ثوابتة، 2008، 69) .

تقول أسماء الغول (صحافية من غزة): رغم أن حدوث الحسم العسكري في قطاع غزة صادف أثناء وجودي في الخارج بدورة تدريبية قصيرة إلا أن ذلك لم يمنعني من متابعة أحداث القطاع، حيث قمت بكتابة مقال، وبعد نشره في عدد من المواقع؛ أرسلت القوة التنفيذية التابعة لحركة حماس لوالدي رسالة تهديد عبر الجوال تأمره أن يُبقي ابنته في الخارج، وألا يفكر بالسماح لها بالعودة، فغزة على حد وصفهم لم تعد وطناً لها ".

وتضيف:" إن الرقابة الذاتية تؤثر سلباً على الصحافي التابع لحزب أو لمؤسسة ما، إلى جانب طبيعة التربية والثقافة والخبرة التي يمتلكها هذا الصحافي أو تلك الصحافية، منوهة إلى أن ما شهدته الأراضي الفلسطينية من فلتان أمني وانقسام داخلي أثر بشكل خطير وواسع على جودة المادة الإعلامية، وعلى مكانة الإعلام والإعلاميين، وقدرتهم في السعي الجاد لبث رسالتهم بموضوعيةٍ وتوازن. وتذكر أنه لا توجد خطوط حمراء سوى في الكتابة اليومية مثل الكتابة الصحفية التي غالباً ما تقوم على إرضاء حكومات وسياسات تحريرية ومعلنين، فلا تتحقق الاستقلالية (القدس،2010).

هبة عكيلة (مراسلة قناة الجزيرة الفضائية في قطاع غزة) تذكر:" لا يوجد أحد في الساحة الفلسطينية يفرض علينا شيئاً بطريقة مباشرة، ولكن الصحفي هو من يفرض على نفسه الرقابة، ولا أخشى القول إننا أحياناً نتراجع عن الإعلام بشيء أو نشر

خبر ما احتراماً للمصداقية في أكثر الأحيان، وأحياناً تخوفاً من عدم الثقة بالجهة التي تقف وراء الخبر، وما يفرض علينا مثل هذه الاحتياطات هو عدم وجود أي جهة تحمي الصحفيين، ولا يوجد أي جهة تحقق في التهديد الذي يتعرض له الصحفيين في الأراضي الفلسطينية".

وتوضح:" الصحفية هي رقيب على نفسها وتحاول ألا تنحاز وتنتقي حتى الأحرف والكلمات التي تنطق بها لوسيلة الإعلام التي تعمل معها، وهذا أقسى أنواع الرقابة، التي تفرضها الصحافية على نفسها من منطلق الحرص على مصداقيتها ومهنيتها بالدرجة الأولى، ولكن فيها فسحة كبيرة من الخوف أيضاً وأنا لا أنكر ذلك لان كل صحافية وصحافي عمل في غزة خلال الأحداث المؤسفة نتيجة الانقسام الداخلي نشأت لديه أو لديها مساحة من الخوف، ومساحة من تقدير المخاطر التي يمكن الوقوع بها" (ثوابتة، 2008، 121).

بدورها، تذكر شيرين أبو عاقلة (مراسلة فضائية الجزيرة في الأراضي الفلسطينية) "أن الصراع بين حركتي حماس وفتح أثر على عملنا ؛ طبعا هذه مشكلة حقيقية واجهتنا، تقريباً منذ أن حدثت مشاكل بين الفصيلين، مشاكلنا لم تقتصر فقط على التهديدات، بل وصلت أيضاً إلى حد نشر بيانات ضدنا، وأكثر من ذلك أن مسؤولين هاجمونا بصورة علنية على بعض الوسائل الإعلامية الأخرى".

وتبين أبو عاقلة" أنه كان من الصعب بعد عمل وجهد على مدى سنين طويلة في سبيل إيصال رسالة إعلامية موضوعية ومهنية، أن نتفاجأ ونحن نعمل في مكتبنا بمسلحين يهاجموننا ويهددوننا وجهاً لوجه". وتضيف:" خلال هذه الفترة العصيبة كان كل همي أن أحمي نوعية عملي، وأن أحاول الحد قدر الإمكان من تأثير هذه الحالة على نوعية تقاريري ومستواها، واعتقد أن التأثير لم يكن مباشراً، ولكن لا يوجد أحد يستطيع أن يكون بطلاً دوماً، لأن عملنا في النهاية عمل فريق وعمل طواقم، لذلك تختفي حدة تأثير عمل الفرد ضمن الجماعة، وهذا ما يحدث في العمل التلفزيوني (ثوابتة، 2008، 59).

من جانبه قال صخر أبو عون، مدير مكتب وكالة الصحافة الفرنسية في القطاع:" نعم، لدينا خوف، هناك كثير من القصص أجتنبها حتى لا أدخل في مواجهة مع "حماس"، وزملائي أيضا يتجنبونها، فإما أن نهملها، أو نستدعي صحافيين أجانب للقيام بالمهمة".

ويضيف:" أصبحنا جميعا نمارس رقابة ذاتية صارمة، تجنبا للاصطدام، هذا الخوف، وصل إلى الشارع الغزي أيضا، وهذا سبب آخر يعقّد أحيانا كثيرة من مهمة الصحافي، موضحاً أن هناك رقابة ذاتية أيضا عند الناس أكثر منا أحيانا، أنهم يتحدثون إلينا بدون كاميرا، ويرفضون الحديث أمام الكاميرا (الشرق الأوسط، 2009).

أما رئيس كتلة الصحفي الفلسطيني في غزة ياسر أبو هين أكد أن الانتهاكات المتزايدة بحق الصحفيين أدت إلى تراجع دورهم بنسب متفاوتة، موضحاً أن ممارسات الأجهزة الأمنية وملاحقاتها فرضت نوعاً من الرقابة الذاتية. وأشار إلى أن هذه الرقابة تمنع

الصحفيين من القيام بالدور المطلوب وتجبر بعضهم على متابعة قضايا هامشية بعيدة عن القضايا الساخنة التي تحتاج إلى توضيح ومتابعة، وذلك "بهدف الحفاظ على عملهم.«(المرجع السابق، 2009).

ث. العامل المجتمعي

إن المجتمع بحاجة في تطوره الطبيعي بمختلف الصعد، إلى إعلام يتمتع بحرية وقدرة على التعبير وعرض مشكلات الواقع ومواجهتها بالحلول العلمية، أكثر من حاجته إلى ضوابط على تلك الحرية لضمان الجوانب الأخلاقية والقيمية، ولكن المشكلة تكمن في إمكانية المواءمة بين الحاجتين الأساسيتين في المعادلة بين حرب تعزيز حرية الرأي والتعبير وحرب تحديد وتأطير تلك الحرية. وعندما يتحول الإعلام إلى سلطة وقوة لها احترامها وتأثيرها وقدرتها على التغيير الايجابي فإنها تستطيع خلق رأي عام كقوة مؤثرة في اتخاذ القرار في المجتمع (أبو زيد، 2007، 98).

وفي حال عدم قدرة الإعلام على خلق سلطته الفاعلة، وهيبته المطلوبة فإن سلطة المجتمع تهيمن على الموضوعية، والتوازن، والدقة، تلك العناصر الأخلاقية الواجب توافرها في مهنة « السلطة الرابعة». وفي ظل غياب هذا المثلث الأخلاقي، فإن المهنية الإعلامية تتساقط تحت أقدام المال وسكين التقاليد و»فوبيا» العادات . ومن أصعب اللحظات التي تعتري الصحافي خلال كتابته الإعلامية محاولته التوازن أو التمييز ما بين المسؤولية الاجتماعية من جهة، وما بين المهنية من جهة أخرى. في هذه الثنائية المتناقضة، أحياناً تتغلب الرقابة الذاتية على المهنية، ليتحول هذا الإعلامي أو تلك الإعلامية إلى ضحية لسيف التقاليد والعادات.

في هذا الخصوص تؤكد ناهد أبو طعيمة (إعلامية في شبكة معا) :» نحن لسنا أحراراً في عملنا الإعلامي، متسائلة: من يجرؤ منا على بث ما يقتنع أنه مناسب؟. الناس في بيوتهم يراقبوننا ويتدخلون فيما يعرض على شاشاتنا، ويتصلون بنا ليهددوا ويعترضوا، والمشكلة أن الناس ليسوا متشابهين وأمزجتهم مختلفة، ونحن مضطرون للتعامل مع الجميع».وتضيف:» في أحد الأيام أثناء بث برنامج فلسطيني شبابي (pal star) على شاكلة سوبر ستار؛ اتصل بنا رجل غاضباً مهزئاً، وقال:" كيف تبثون برنامجاً يغني به شباب القدس أمام العالم والقدس محاصرة ومهددة ولا نستطيع الوصول إليها؟ ". وتوضح:" من حق قرائنا علينا أن نقول لهم الحقيقة ولا شيء غير الحقيقة، ومن حق أنفسنا علينا أن نلتزم بأول درس في الصحافة المهنية... الآراء حرة والحقائق مقدسة"(مقابلة شخصية، 2010).

من جانبه يشير أمين أبو وردة (مدير مكتب أصداء للصحافة والإعلام ـ نابلس) إلى أن الصحفي الفلسطيني يعيش في جو أشبه بحقل ألغام لا يدري من أين يسير وكيف يتعامل مع التطورات المحيطة، فهناك عقبات تقف أمام الصحفي بعضها ذات علاقة

بالجهة التي يعمل بها والتي لا توفر له أدنى متطلبات العمل اللائق، إضافة إلى ضغوطات من المجتمع والسياسيين والاقتصاديين وغيرهم. ويضيف:" هناك معوقات تتعلق بقدرات الإعلامي المهنية، وعدم مقدرته اختراق كافة ألوان العمل الصحفي وأخرى متعلقة بحاجته الاقتصادية، وبحثه عن مصدر الرزق الذي أضحى سيفاً مسلطاً على رقبته"(مقابلة شخصية، 2010).

وفي السياق ذاته أشارت نائلة خليل (مراسلة جريدة الأيام في رام الله) إلى أنها تعرضت في أكثر من حادثة إلى التهديد والبهدلة «، ومنها أنها « كتبت مرة عن امرأة تركت 28 سنة في بيت للعجزة، لم يكن أحد من أهلها يزورها، وبعد نشر ما كتبته، ظهر الأهل فجأة وبهدلوني وهددوني . وأذكر أنني مكثت في البيت ثلاثة أيام . كان تهديداً لمستُ فيه شراً كبيراً ونية جدية للإيذاء.»(مقابلة شخصية،2010).

أما عبد الرحيم عبد الله فيرى أن المشكلة الأكبر فيما يتعلق بالرقابة الذاتية هي المجتمع،حيث يقول: «المجتمع المنقسم على ذاته، المستعد للتعبير عن غضبه ضدك بأقوى الأساليب لأنك بلا حول ولا قوة، فإذا أرضيت فلان، زعل علان وبالعكس. وما توجبه مهنيتك أن تُغضب كليهما لأنك تبحث عن الحقيقة، وهذا قلما يفعله الصحفي الضعيف أمام نفوذ المجتمع وقياداته، ناهيك عن سلطان العادات والدين والتقاليد والتراث وغيرها من القضايا التي تعيق العمل الصحفي المهني ما تجعله سطحياً،لا يعالج القضايا بعمق».

ويذكر «عدم فهم المجتمع وتقلباته وبالتالي قياداته، إضافة إلى الانفلات الأمني السائد وغياب القانون، إلى جانب وجود الاحتلال، كلها عوامل تسيطر على عقل الصحفي وقلمه، وتحديداً أولئك العاملين في وسائل الإعلام المحلية، ومن ثم العربية، يليهم من يعملون في وسائل الإعلام الأجنبية». كل ذلك،(وفق عبد الله) له انعكاس خطير على الوضع الإعلامي في فلسطين، وعلى حرية التعبير، لدرجة انه لا يمكن وصف ما يجري من تغطية للأحداث داخل الأراضي الفلسطينية « بالمهنية» أو « بالجيدة» أو « الجريئة» باستثناء ما يتعلق بالاحتلال» وليس دائماً»، وذلك رغم وجود صحفيين أكفاء».

جـ. القوانين والتشريعات

إن اغلب الأنظمة السياسية غير الديمقراطية تفرض الرقابة على حرية الرأي والتعبير بموجب قوانين للنشر والطباعة، وتمنح تراخيص امتلاك وسائل الإعلام وفق هذه القوانين أيضاً، وإذا ما منحت مساحة للتعبير عن الآراء المختلفة، فإنها تكون بالقدر الذي لا يضر بالسلطة القائمة من منطلق أنها الأعلم بمصلحة المواطنين؛ لذلك يختار القائمون على هذه السلطة عادة المحررين المسؤولين ومديري الصحف من المؤيدين لها، والذين يعملون وفق توجيهاتها، خصوصاً فيما يتعلق بمضمون المواد الإعلامية التي تُبث وتُنشر.

ويُحظر على وسائل الإعلام هنا، التعرض للقيم السياسية والأخلاقية السائدة، ويُعتبر أي انحراف عنها جريمة يُعاقب عليها القانون(قنيص، 2008، 121).

فالقوانين وحدها لا تستطيع القيام بمهمة حراسة الحرية والدفاع عنها، وإنما هي مسؤولية جماعية يقف فيها المجتمع بمنظماته وهيئاته للدفاع عن حرية الإنسان والعمل على تحرير وسائل الإعلام من الهيمنة والرقابة والمصادرة والإقصاء. كذلك فإن العمل من أجل وضع الأعراف والقوانين الضامنة لحرية الإنسان يتم تجاوزها بأنماط وأساليب تقود في النهاية إلى تقييد الحرية وتأطيرها في حدود ضيقة تحول أن تقدم حلولاً حاسمة للحق في ممارسة الحياة بشكلها ومضمونها الطبيعي.

وعلى ما يبدو فان بعض الحكومات قد انتهت إلى أن تشريعاتها وقوانينها المنظمة لوسائل الإعلام والمؤطرة لممارسة حرية الرأي والتعبير، أضحت أكثر سعة ومرونة، وغير قادرة على التجاوب مع الانتشار الواسع الذي تحقق عبر استخدام الانترنت والهاتف النقال في إشاعة الأخبار والتقارير الإعلامية، فلم يعد عنوان الرقابة هو(مقص الرقيب) وحسب، وإنما تعدى ذلك إلى مفهوم وضع قوانين رقابية ضمن التشريعات الرسمية، تخول السلطة التنفيذية للتدخل حيث اقتضى الأمر، لتغير هيئة تحرير المطبوع،أو فصل وسجن المحرر المهني، هذا غير الإغلاق والغرامة المالية ومصادرة المطبوع من السوق(المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان،1998، 19).

وقد تكون الحالة الفلسطينية، كغيرها من الحالات الاستثنائية في العالم في مجال الرقابة الإعلامية، حيث أن هذا القانون « الضابط» للحريات الإعلامية، قد يصبح عاملاً في إدانة الإعلامي من جهة، أو عدم حمايته من جهة أخرى. في هذا الإطار تقول نائلة خليل:» القانون مغيب ويكاد يكون مشلولا، والقوى السياسية والأحزاب والعائلات هي التي تحكم في هذا البلد، فقد رفعت ضدي أكثر من قضية، وما حماني هو فقط مهنيتي، مرة كتبت في جريدة الحال التي تصدرها جامعة بيرزيت، عن المكاتب الخاصة التي تقوم بدور المحاكم عبر تسوية الخلافات مقابل نسبة من الأموال، مستخدمين الفتوة والدبلوماسية. بعد نشر الموضوع اتصلوا بي و» بهدلوني» وسبوا علي وحكوا لي رح أخرجرك بالمحاكم»، ما ساعدني أن مقابلاتهم كانت مسجلة صوتياً، وما نُشر هو ما قالوه بألسنتهم»(ثوابتة، 2008، 96).

أم الصحافي محمد ضراغمة فيقول:» أن الصحافة الفلسطينية على ما يبدو «لم ولن تعيش في مجتمع يسوده القانون» . ففي الوضع الطبيعي، يتم رفع قضية ضد صحفي ما، لو نشر مادة مخالفة للحقيقة، في الوقت الذي نجد فيه الساسة يستغلون سطوتهم، وقوتهم لمحاسبة الصحفي بعيداً عن القانون، وهذا ما أدى إلى التأثير السلبي على أداء الصحافة اليومية في فلسطين، فأصبحت تركز أكثر على ممارسات الاحتلال، ونشاطات المجتمع العامة دون التعمق في القضايا السياسية الداخلية والمجتمعية الهامة خشية العواقب»(مقابلة شخصية،2010).

ح. رأس المال الإعلامي

مما لا شك فيه أن المال يلعب دوراً كبيراً في التأثير على الكلمة الحرة، وحرية الرأي والتعبير في العالم، فكثيراً ما كان المال وتأثيراته سبباً في فساد الإعلام وإفساد الإعلامي. هذا المال يهدف دافعيه من وراءه إلى خلق حالة من الرقابة المباشرة أو غير المباشرة على الإعلاميين، الذين بدورهم يُجبروا أو يختاروا بإرادتهم فرض رقابة ذاتياً على أفكارهم وإنتاجهم، مخافة انقطاع التمويل، وتعريض مصدر أرزاقهم للخطر والزوال.

وفلسطين كغيرها من بلدان العالم، توجد فيها أنماط ملكية مختلفة لوسائل الإعلام، الحكومي والحزبي والخاص وشبه الحكومي. في الحالة الفلسطينية نلحظ هيمنة سلطوية على المنتج الإعلامي بطريقة تجافي المعايير المهنية من قبل المالكين وكبار المديرين. كما نلحظ تداخلاً شديداً بين أنماط الملكية المعروفة، فقد تجد صحيفة تابعة لكل من الحكومة والحزب السياسي المقرب منها ويملك القطاع الخاص فيها أسهماً.

هذا الشكل يزيد تسلط نمط الملكية على المنتج الإعلامي، ويزيد أيضاً من تعقيد النمط الإداري للمؤسسات الإعلامية بحكم تشتت مراكز القوى فيها بناء على قربهم وبعدهم من الأطراف المتباينة من المُلاك. في الكثير من المؤسسات الإعلامية الفلسطينية تسود، أيضاً، ضبابية وعدم وضوح في النظام الإداري، ورداءة في إدارة الموارد البشرية، وترهلاً وتوظيفاً عشوائياً قد يصل إلى مستوى الفساد الإداري(عبد الله، 2008، 31).

بدورها تقول نائلة خليل:» أنا كمراسلة صحافية تقتصر حساباتي على كتابة ما يهم الناس، أما حسابات المدراء فهي الإعلانات والعلاقات مع مؤسسات حيوية وكبيرة في البلد . وسياسة التحرير في جميع الصحف، على ما اعتقد، تنص على أنه « مش عشان مقال أو موضوع واحد نخسر مؤسسة تدفع إعلانات بآلاف الدولارات اللي هي رواتب الصحافيين». وطبعاً هذه السياسة موجودة في كل العالم، لكن بمقاييس ونسب، فربما تكون موجودة في مؤسسة بنسبة 90%، وفي مؤسسة أخرى بنسبة 10 % «(مقابلة شخصية،2010).

بدوره يهاجم عبد الرحيم عبد الله الصحفي الفلسطيني من زاوية « الرقابة الذهنية» ويعتبر أن تداخل المؤسسات الأمنية في فلسطين وعدم معرفة طبيعة عملها وتأثير الاقتصاد على الإعلام، إضافة إلى مزاجية رؤساء التحرير « الذين يكونون اليوم مع هذا وغدا مع آخر» إلى جانب المجتمع المتقلب « الذي يهاجمك بسهولة دون وجود من يحميك» كل هذه العوامل، وفق عبد الله، مرسخة في ذهن الصحفي، وبالتالي كلها قيود تمنعه من كتابة مواضيعه بحرية أو مهنية.

لكن وبحسب عبد الرحيم فان تلك المشاكل، قد تجد لها حلاً يوماً ما، أما المعضلة الأخطر برأيه، فهي مزاجية رؤساء التحرير، حيث يجب على الصحفي أن يكون محللاً نفسياً لكي يفهم رؤساء التحرير في فلسطين ويتجنب إغضابهم، رؤساء التحرير أباطرة ومصالحهم المتشعبة هي التي تحركهم . المشكلة أن مصلحتهم اليوم مع سين

وغداً مع جيم . فكيف للصحافي أن يعرف أو يتنبأ بذلك؟!.»
أما الصحافية ماجدة البطش فتذكر:» في كل مرة كانت قصصي تحجب عن النشر كنت استاء، أحيانا كنت أحارب من أجل النشر، وأحياناً كنت اختصر عندما اسمعهم يقولون :» ما بدنا مشاكل «. وهذا ما يؤكد وجهة نظري، أنه لا يكفي أن يكون الصحفي مميزاً وموهوباً، لأنه في نهاية الأمر هو لا يقرر، من يقرر هو صاحب المال ومالك المؤسسة»،منوهة أن المال وتأثير القائمين عليه أو الممولين له دور كبير في توجيه الإعلام، وخلق مساحات إعلامية بعيدة عن المهنية والاستقلالية والمصداقية» (ثوابتة، 2008، 69).

ثالثاً: الرقابة الذاتية: التأثير والمواجهة

أ. التأثير

مما لا شك فيه أن للرقابة الإعلامية والرقابة الذاتية تأثيرات سلبية على واقع الإعلام الفلسطيني ومستقبله، إلى جانب تأثيراته الخطيرة على مهنية ومصداقية وإنتاجية الإعلامي نفسه.وتتمثل الآثار الخطيرة لانتشار الرقابة القمعية الذاتية عند الصحفيين الفلسطينيين في تقاريرهم الصحفية في: (شومر، 2008).

1. ابتعاد بعض الصحفيين من تسمية بعض الأسر والعائلات، واختيار تعبيرات وهمية أو ترميزات خوفاً من تلك الأسر والعائلات فيقولون : « إحدى العائلات الكبيرة» مثلاً، أو عائلة ص أو ع وما شابه.
2. اجتزاء الحقائق في التقارير والتحليلات الخبرية والصحفية خوفاً من الملاحقة، فالصحفيون مرغمون على التعمية على الأسماء الحقيقية برموز حرفية، وهم لا يشيرون إلى المكان بالضبط خوفاً أيضا، وهم يجتزئون الأحداث خوفاً من نشر الفضائح .كما أن كثيرين يفضلون بعد ذلك ألا تُنشر أسماؤهم على تحقيقاتهم، بل يفضلون تعبير «مصدر خاص».
3. عدم قدرة كثير من الصحفيين التعرض لقضايا المجتمع الخطيرة، المسكوت عنها، والتي تُعرِّض أركان المجتمع للخطر، فما تزال قضايا سفاح الأقارب بعيدة عن المعالجة الصحفية، ولا تزال قضايا التطرف المنسوبة إلى الدين من المحظورات أيضا، ولا تزال قضايا استغلال الأطفال وامتهان حقوقهم من القضايا الشائكة، ولا تزال قضايا الأقليات من المسيحيين في المجتمع الفلسطيني تخضع للتعتيم، وما تزال قضايا اضطهاد النساء والاعتداء عليهن شائكة، وليس وراءها إلا المتاعب، وما تزال قضايا الاعتداء على المال العام، تحتاج إلى أدلة ومستندات لا يمكن أن تتوفر للصحفيين .
4. وضع شروط من قبل الجهات المسؤولة على العمل الصحفي، ومن أمثلة الشروط، فرض شخصية معينة لتكون هي المسؤولة عن إعطاء الآراء، ومنع الصحفيين من استضافة بعض المعارضين، ويدخل ضمن ذلك، إغلاق المناطق التي تدور فيها الأحداث من التغطية الصحفية بحجة ضرورات الأمن .

5. عدم قدرة كثير من الصحفيين على حماية أنفسهم من الاعتداءات الانتقامية، حين يكتبون الحقائق المجردة، كما أن معظم وسائل الإعلام لا تبذل جهدا في حمايتهم، حتى أن بعض وسائل الإعلام التي يعملون لمصلحتها، تُشير بإصبع الاتهام إليهم وتتنصل من مسؤوليتها . ولا يشفع لهم تاريخهم الصحفي الطويل، حتى أن كثيراً منهم يظلَّ يُحسُّ برقابة القلق الذاتية في كل تقرير يكتبه .

في هذا الإطار نسرد عدداً من النماذج أو الآراء التي من خلال تجارب أصحابها نستدل على مدى تأثير الانتهاكات على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين. يرى الصحفي خالد عمايرة (إعلامي وكاتب مستقل من دورا ـ الخليل) أن الضفة الغربية وقطاع غزة تحتل مكانة وسيطة بين البلدان الديمقراطية والدول القمعية من حيث حرية الصحافة، ويمكن القول بأنها أقرب مسافة إلى الدول القمعية بسبب تخلف النظام السياسي وضعف الثقافة السياسية . العمايرة الذي اعتقل عدة مرات من قبل الأجهزة الأمنية لدى تغطيته أخباراً في منطقة الخليل وغيرها، يؤكد أنه تعرض لتعذيب واهانة لكن ذلك لم يؤثر عليه وإن خلف عنده نوعاً من " القهر والقلق"، الأمر الذي ينعكس على كتابته للأخبار أو التقارير ولو بقدر بسيط (حسب قوله).

ويعتبر الصحافي العمايرة أن استجابة الصحف الفلسطينية للأفكار التعصبية قبيل كتابة التقرير خلق نوعاً من " الفساد الصحفي" الذي استشرى بين العاملين في وسائل الإعلام الفلسطينية ". ويضيف:" في النتيجة صارت هناك " خطوط حمراء" يمنع تجاوزها مثل انتقاد كبار الشخصيات أو فضح فساد مسؤولين كبار(مقابلة شخصية، 2010).

حالة العمايرة قد تظل أقل حدة من حالة (س. م الصحفي والمصور من قطاع غزة) الذي قال:" هددتني القوة التنفيذية بالقتل، وصادروا الكاميرا خاصتي، واعتدوا علي بالضرب عدة مرات" . (. س. م) أكد أنه يخشى على حياته كثيراً لذلك قلما يرسل تقريراً مصوراً أو مكتوباً، قبل أن يفكر " ألف مرة" في كيفية معالجته، لا سيما أن العين عليه". ويختتم (س . م)شهادته بالقول:" ربما آن الأوان للبحث عن مهنة أخرى، لا أريد الموت من أجل تقرير عن هذا أو ذاك، ولا أريد أن أعيش في الرعب والخوف من المستقبل، كما لا أريد أن أعمل تقارير ليس لها قيمة، بسبب خوفي من هذا أو ذاك"(سمحان، 2008، 159).

بدوره يرى الدكتور فريد أبو ظهير (أستاذ الإعلام في جامعة النجاح، ومدير مكتب النجاح للصحافة والإعلام ـ نابلس) أن الإعلامي الفلسطيني لا يعيش في بحبوحة من العيش، فمستوى المعيشة في فلسطين مرتفع جداً، والدخل محدود جداً، لا سيما في مجالات الصحافة. هذا الأمر من شأنه أن يكون ضاغطاً سلبياً على تعميق الرقابة الذاتية لدى الإعلامي عندما يفكر أو يستعد لإعداد مادة إعلامية، سواء كانت إذاعية أو مطبوعة أو مصورة، وهذا بدوره لا ينتج مخرجات إعلامية متميزة أو نوعية تخدم الحقيقية والموضوعية والمهنية.

ويضيف:" بالطبع الصحفي الفلسطيني يعيش في بيئة مشبعة بالرقابة، وهذه

للأسف أصبحت ثقافة عامة، تنسحب على الوضع السياسي والأوضاع الاجتماعية، وكذلك على أوضاع المؤسسات. كل فرد فينا، للأسف، صحفي أو غير صحفي، يعيش أسيراً لهاجس الرقابة والخوف من المحاسبة والعقوبات. والمسؤولون دائماً يغرسون هذا الشعور لدى العاملين لديهم. وبهذا، تخيل كيف ستكون المادة الإعلامية التي ينتجها الصحفي؟"(مقابلة شخصية، 2010).

أما هبه عكيلة فتقول :" المهم أن الخوف لم يؤثر على موضوعيتنا ومهنيتنا، هو فقط خوف داخلي، وأحياناً أنا لا أنكر أنني كإنسانة أعيش بهذا المجتمع وأرى التجاوزات التي تحصل في حق الصحفيين، اشعر بالقلق والخوف وأحياناً أخشى التحرك من بيتي، ولكن مهنتي تفرض عليَ التحرك في الأوقات الصعبة، أنا حرصت من بداية عملي على الموضوعية والمهنية، وهذا الخوف لم يخرج هذه المعايير من داخلي"(ثوابتة،2008، 120).

ب.المواجهة

إن الجديد، اليوم، في قضية الرقابة على وسائل الإعلام هو زيادة اهتمام عامة الجماهير بتأثيراتها على حقهم في المعرفة والتعبير عن الرأي، وبالتالي تكتلهم في مواجهتها. أما الأمر الجديد، الآخر، الأكثر فاعلية وصيرورة في هذا الشأن فهو تطور وسائل الإعلام الجماهيرية موضوعياً ونوعياً بشكل يصعب معه استمرار فعل الرقابة بالأساليب التقليدية المعروفة. وفي الوقت الراهن يعتقد الكثير من المهتمين أن الرقابة أصبحت تفتقد إلى الفعالية والقوة التي كانت تتمتع بها، فاختراقها كجدار حديدي يُصبح سهلاً وممكناً، والتحايل عليها أصبح فناً (الكندي،2010، 168).

وتواجه وسائل الإعلام الجديدة والجماهير في الوقت الراهن الرقابة وكل أشكالها التقليدية بعدد من الإجراءات والممارسات تتمثل في توفير برامج مجانية لاختراق الرقابة على الشبكة العالمية للمعلومات وتمكين الأفراد العاديين من امتلاكها. كما يذهب الأفراد العاديون ومؤسسات المجتمع المدني والأهلي إلى تأسيس المزيد من المواقع الالكترونية الاجتماعية ونشرها، إلى جانب نشر التقارير المحلية والدولية التي تفضح الرقابة المؤسساتية . يضاف إلى ذلك تطور قدرات المستخدمين العاديين للانترنت والمحترفين منهم في اختراق الرقابة، وتحقيق البشرية لتطورات تقنية متسارعة تعجز الجهود المؤسساتية أحياناً كثيرة عن مسايرتها.

وبناءً على أشكال المواجهة هذه لم يعد مصطلح الرقابة يثير المخاوف والحساسيات التي كان يثيرها فترة وسائل الإعلام التقليدية، كما أصبح الكثير من الإعلاميين، خاصة العاملين في الإعلام الالكتروني يتلذذ بتحدي الرقابة والتغلب عليها. كما أن الرقابة بمفهومها التقليدي وإجراءاتها المتراكمة أصبحت تواجه اوقاتاً عصيبة مع الوسائل الجديدة، بل أصبحت في بعض الأحيان موضوعاً للتندر والتحدي لدى الأشخاص الذين

يملكون المعرفة التقنية التي تمكنهم من اختراق جدران الرقابة والتفوق عليها، وصولاً إلى معلومات ومواقع قررت بعض الجهات الرقابية حجبها (الكندي، 2010، 178).

إلى ذلك، فقد أسهم تمكين أي مواطن لأن يمارس مسؤوليته إعلامياً في عرقلة فرض الرقابة عليه، وبالتالي قدرته على نشر ما وثقه.. بل أن الكثير من المراسلين الصحافيين في مواقع الأحداث، أصبحوا يعتمدون على شبكات فرعية تمثلهم في أنحاء مختلفة من مواقع الأحداث، لينجحوا بالوصول الفوري إلى مواقع الحدث وتسجيله وتوثيقه من أجل إمكانية نشره على أوسع نطاق. هذه الشبكة لا يمكن مراقبتها عملياً، وفي الوقت ذاته لا يمكن منعها لحظة وجودها عند موقع الحدث(ياسين، مصدر السابق، 39).

كل هذه الآليات والإمكانات المتاحة، من شأنها المساهمة في مساعدة الإعلاميين الفلسطينيين، كغيرهم من إعلامي العالم، في مواجهة الرقابة الإعلامية، والتخفيف، قدر الممكن من أبعاد الرقابة الإعلامية، وما لها من مخاطر على الإعلامي الذي يفرض على ذاته رقابة، تؤدي إلى هشاشة مخرجاته وسطحيتها، والذهاب به بعيداً عن البحث و«الحرث» في قضايا مجتمعية هامة وأساسية.

وبالفعل، فقد استطاع العديد من الإعلاميين الفلسطينيين القفز عن الرقابة ومواجهتها عبر مثل هذه الآليات التقنية وغيرها من الأدوات المطعمة بالتحايل والفراسة وحسن الإدارة. تقول نائلة خليل:» الخيبة من عدم النشر قاسية جداً، خاصة عندما تقتنع بأن المادة مهمة، ولكن، دائماً هناك طرق أخرى للنشر، فما لا يُنشر على الورق ينشر على الانترنت، والآن يمكن لكل صحافي وصحافية أن تؤسس مدونتها الخاصة، وما يرفض من المؤسسة الإعلامية ينشر في المدونة(مقابلة شخصية، 2010).

أما الصحافي حسن دنديس فيقول:» إن الرقابة التقليدية أصبحت تتهاوى أمام تيار التقنيات الإعلامية الجديدة، حيث لا يمكن لأية رقابة مؤسساتية، سواء الأمنية أو السياسية أن تطارد أو تصطاد أية معلومة في الفضاء الإعلامي، وهذا ما جعل المدونين وغيرهم ينشرون ويبثون، بالكتابة أو بالصورة أو بالصوت، قضايا حساسة وهامة، من شأنها إسقاط حكومات عربية في حال توافرت الديمقراطية في مكونات المجتمع ومؤسساته (مقابلة شخصية، 2010).

بدوره يرى المصور والإعلامي عوض عوض أن المصور والصحافي الفلسطيني ساهم، من خلال نشر الصور النوعية الخاصة بالقضية الفلسطينية، بإضعاف الرقابة المؤسساتية والذاتية على حدٍ سواء، منوهاً أن التقنيات الحديثة في الإعلام ساعدت في تراجع الرقابة الذاتية وتفكيك خيوط كثيرة للرقابة التقليدية التي تسعى إلى ديمومة الهيمنة والإلغاء والتعتيم(مقابلة شخصية، 2010).

الفصل الخامس

رؤية استشرافية

الرقابة الذاتية: رؤية استشرافية

في ظل الثورة الجديدة للتقنيات الحديثة، التي شهدتها كافة حقول المعرفة، ومنها الحقل الإعلامي، بدأت بعض الأنماط من الرقابة تفقد فاعليتها بسبب التطور التكنولوجي السريع، وازدياد الاهتمام بحقوق الإنسان وحرياته، وبالتالي أصبحت الرقابة في نظر الكثيرين، انتهاكاً لحق التعبير نفسه، ولمبدأ المساواة في التمتع بالحريات المختلفة، وشكلاً من أشكال الاستهتار بأهلية المواطن في اتخاذ القرار وتحديد حاجاته، وتعارضاً مع حكم الذات والحاجات الإنسانية والاجتماعية، بالإضافة إلى اعتبار الرقابة على التعبير أحد العوامل التي تساعد في توفير بيئة خصبة لنمو الفساد وعدم محاسبة الفاسدين، ومن ثم إعاقة التنمية والتطور.

وفي إطار المشهد الشمولي للصراع المستمر بين القوى العاملة على تأكيد الحق في حرية الرأي والتعبير، وبين قوى الإلغاء والتهميش فإن معطيات التطور التقني والمتسمة بالسرعة والفورية في التواصل، تشير إلى أن مكاسب حرية التعبير تزداد وتتعمق في الواقع، وأن المزيد من الحواجز تتداعى وتنهار... إن الواقع يتم استنطاقه ونشره أسرع من قدرة المنع والإعاقة. هذا الامتياز يعطي لمبدأ حرية الرأي إمكانية للانتصار على أعدائه(ياسين،2010، 136).

ويعتقد البعض أن الانترنت قد ساعدت على تعزيز قوى ومواقف الأفراد والمؤسسات غير الحكومية في الحصول على المعلومات وتمريرها، كما استطاعت هذه الوسيلة الاتصالية الجديدة تحدي أشكال الرقابة التقليدية المفروضة على وسائل الإعلام في مناطق العالم المختلفة، وبواسطتها تعرفت الجماهير على الكثير من التقارير الرسمية وغير الرسمية غير المسبوقة(الكندي، مصدر سابق، 178).

ولكن في مقابل ذلك، اتسعت ممارسة متنوعة الأساليب لإحكام السيطرة على وسائل الإعلام، لعل أكثرها خطورة هي تلك الإجراءات القسرية أو حتى المغلفة بالقوانين تحت حجة (حماية المجتمع) أو (الدفاع عن الآداب العامة والخصوصيات الاجتماعية)،إذ أن الذي يحدث عملياً هو تطوير سياسة الرقابة من المفهوم القديم إلى معطيات جديدة تتصل بالإنكار والحرمان لحق وسائل الإعلام في الرأي ومتابعة وتغطية الأحداث الساخنة في السياسة والمجتمع والاقتصاد،الخ(ياسين، مصدر سابق،47).

وفي السياق ذاته ستبقى حدود المعركة مفتوحة بين الرقابة والإعلام، فليس من وسيلة قادرة على التحكم وإقامة السدود أمام السيل الجارف من الرسائل التي تتدفق عبر الشبكة العنكبوتية وسواها، كما أن عدد مستخدمي الشبكة، وبشكل خاص من الشباب بازدياد مضطرد، وتغري مواقع الكترونية عديدة مثل موقع ألـ (facebook)

الشباب، ومنهم الإعلاميين، للانضمام والتعامل معها من دون حدود، كما أن لشبكة الألياف الضوئية القدرة الهائلة على التواصل بكل الاتجاهات وتوفير الفرصة غير المحدودة لتدفق الرسائل وإدامة التواصل(الحياة اللندنية،2009، 17) .

الجدل حول هذه القضية(الرقابة) سيظل متواصلاً، فليس هناك من حسم نهائي يضمن انتصار طرف على الآخر، بل إن كل خطوة يتم تحقيقها لصالح تأمين حرية الرأي وتأكيد الحق في التعبير، تواجه بقيدٍ جديد يتم إحكام دائرته.. وهكذا، جيل بعد آخر سوف يواجه هذه الإشكالية من دون أفق منظور لحلها... إنها باختصار: جدل الحياة ذاتها.

قصارى القول: إن تأريخ الإنسانية ومنذ تأسيس أول التجمعات السكانية وأنظمة الحكم يكشف لنا أن ملاحقة الفلاسفة والفقهاء والمفكرين والإعلاميين وغيرهم، وحرق كتبهم، ومطاردة أصواتهم وآرائهم لم ولن تفلح دوماً، بل ساهمت في زيادة الاهتمام بنتاجهم الفكري وحصولهم على الشهرة والانتشار والتأثير.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

بعد هذا العرض المتقدم بيانه آنفاً انتهت الدراسة إلى تقرير مجموعة من النتائج، وهي مثبتة على النحو الآتي:

1. إن كل تأريخ الإنسان يمكن أن يلخص في كفاحه الدائم من أجل الظفر بحريته في مواجهة كل أنواع السيطرة والهيمنة والرقابة والإلغاء، ورغم هذه المواجهة إلا أن البشرية قطعت شوطاً كبيراً في مضمار الاعتراف والإقرار بحق الإنسان في الإعلان عن رأيه، أو بحقه في الحصول والانتفاع من المعرفة.
2. تعددت مشاهد الرقابة على القطاع الإعلامي، فهناك الدساتير والقوانين الضابطة لحرية الرأي والتعبير، والتعليمات الصادرة عن الجهات الرسمية المختلفة، وأعراف اجتماعية ضاغطة، ومصالح اقتصادية نافذة.
3. تعرضت وسائل الإعلام إلى تضييق كبير، ما أدى إلى تراجع ملحوظ في عدد هذه الوسائل، وجودة مخرجاتها. هذا التراجع سببه الأنظمة السياسية غير الديمقراطية، ومؤثرات أخرى، تمثلت في الأنظمة الاستعمارية أو الاحتلالية، وطبيعة بنى المجتمع، والرأسمال الإعلامي والمالي والسياسي، إلى جانب الرقابة التي يفرضها الإعلامي على ذاته.
4. الرقابة الذاتية، تنقسم إلى قسمين:رقابة ذاتية إيجابية، وهي الرقابة التي تمنع صاحبها من المسِّ بحرية الآخرين، وتوظف في خدمة الحقيقة.والرقابة السلبية أو القمعية، وهي الناشئة عن الخوف والرهبة، والتي يصبح فيها الصحفي والمبدع عاجزا عن إظهار آرائه، وخائفا من إيراد الحقائق.
5. هناك ثلاثة أنواع من الرقابة، وهي:1.الرقابة الرسمية المؤسساتية: تفرض من خلال قوانين محددة وبواسطة مؤسسات مدنية أو قضائية.2.الرقابة الاجتماعية : تمارسها مؤسسات اجتماعية أو قوى سياسية أو اقتصادية أو أفراد المجتمع العاديون.3. رقابة ذاتية: تمارسها المؤسسة الإعلامية أو الصحفي نفسه على ذاته، وتمثل أحد أهم أشكال الرقابة خطورة وتأثيراً على المضمون الإعلامي.
6. قام العثمانيون بوضع بذرة الرقابة الأولى حين أصدروا القانون العثماني الأول عام 1872م الذي ينص على أن الطباعة مشروطة بأخذ موافقة مجلس المعارف، وحددوا اللوائح التي تعاقب الخروج عن القانون . وحين أصبحت فلسطين تحت الانتداب البريطاني في العام 1918م استعانت بقوانين المطبوعات العثماني.
7. سعت إسرائيل عقب احتلال الأراضي الفلسطينية في العام 1948 إلى فرض القيود المشددة على حرية التعبير، وذلك من خلال القوانين و الأوامر العسكرية التي تحكم

السيطرة على حياة الفلسطينيين وتقيد حرياتهم، واعتمدت إسرائيل في رقابتها على وسائل الإعلام الفلسطينية على جملة من التشريعات المختلفة، فإلى جانب قوانينها وأوامرها العسكرية، استندت إلى القانون الأردني، وقانون المطبوعات، والقوانين العثمانية، فضلاً عن قانون الدفاع (الطوارئ) البريطاني لعام 1945 .

8. انعكست آثار الرقابة الإسرائيلية على الإعلاميين الفلسطينيين من خلال:1.اختيار بعضهم العمل تحت أسماء مستعارة .2.لجوء كثير من الصحفيين الفلسطينيين إلى وكالات الأنباء الأجنبية لطلب الحماية.3. لجوء بعض الصحفيين للعمل مع الإعلام الإسرائيلي نفسه، وكانت تلك من أخطر آثار الرقابة القمعية.4.خضوع البث الإعلامي للمراقبة عبر شبكات الإرسال الإسرائيلية، الأمر الذي أدى بالبعض إلى إسقاط الرقابة الذاتية على كتاباته.5.لجوء كثير من الكتاب والإعلاميين لطباعة كتبهم ومؤلفاتهم في الخارج خوفاً من الملاحقة.
9. رغم تسلم السلطة الوطنية إدارة الأراضي الفلسطينية بموجب اتفاق أوسلو إلا أن إسرائيل بقيت متحكمة بصورة أو بأخرى بواقع الإعلام الفلسطيني، سواء من حيث «الفضاء الإعلامي»، أو عبر الإجراءات الفنية والإدارية وسواها، الأمر الذي ساهم في استمرارية الرقابة الإسرائيلية على القطاع الإعلامي الفلسطيني من جهة، وخلق حالات من الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين، مخافة الاعتقال أو المنع من السفر إلى الخارج أو إلى داخل الأراضي المحتلة عام 1948.
10. رغم النصوص القانونية الجيدة، ورغبة القيادة الفلسطينية في إحلال نظام دستوري ملائم لمرحلة التحرر، إلا أن الحريات المدنية والسياسية، لم تكن، بالمطلق، على النحو المشرق الذي ينبثق عن تلك التشريعات والنوايا الطيبة، وبقيت العقلية الأمنية متجانسة مع عقلية الأنظمة العربية المحيطة، وأخذت مسألة الحريات المدنية والسياسية، وخصوصا حرية الرأي والتعبير، شكلاً هلامياً، يكاد يخلو من القيود والمعايير القانونية الضابطة، مشرعة بذلك الباب على مصرعيه لأجهزة الأمن، بممارسة انتهاكات ضد الصحفيين والكتاب.
11. جهات الرقابة على الإعلام في فلسطين تمثلت بأطراف،أهمها: الاحتلال الإسرائيلي، والنظام السياسي الفلسطيني عبر قواه ومجموعاته الأمنية، خاصة في ظل الانقسام الداخلي الذي نتج عن سيطرة حركة حماس على قطاع غزة في حزيران من العام 2007، إلى جانب المجتمع بما فيه من تقاليد وعادات، فضلاً عن القوانين والتشريعات المقيدة في بعضها لهذه الحرية، علاوة على المال وتأثيراته.
12. النظام السياسي الفلسطيني، ممثلاً بالسلطة القائمة، سواءً في الضفة الغربية أو قطاع غزة، أو التنظيمات السياسية المختلفة لعب، ولا يزال دوراً مؤثراً في خلق الرقابة الإعلامية، والعمل على تعميق وتوسيع الرقابة الذاتية لدى الإعلامي. فمن خلال المصالح المتبادلة بين المؤسسات الإعلامية والسياسية غدت الرقابة على

الإعلام تنمو وتزدهر، خاصة في ظل البيئة المضطربة، والصراعات الداخلية الحادة، بحيث يفضل الإعلامي فرض رقابة ذاتية على فكره وتفكيره وإنتاجه، مخافة الوقوع في «الأخطاء والهفوات» التي قد تكلفه مصدر رزقه، إن لم يصل الأمر إلى التهديد المباشر بحياته أو اعتقاله، وما عدا ذلك من تهديدات وإجراءات تعسف وانتهاك.

13. بعد الحسم العسكري الذي قامت به حركة حماس في القطاع، تغيرت ملامح وحدود الحريات العامة في فلسطين، وأصبحت تغطية الإعلاميين للأحداث المحلية، مرتبطة أكثر « بالخوف والمجاملة»، وغدت أصعب اللحظات التي تعتري الصحافي خلال كتابته الإعلامية محاولته التوازن أو التمييز ما بين المسؤولية الاجتماعية من جهة، وما بين المهنية من جهة أخرى.
14. لعب المال دوراً كبيراً في التأثير على الكلمة الحرة، وحرية الرأي والتعبير في العالم، فكثيراً ما كان المال وتأثيراته سبباً في فساد الإعلام وإفساد الإعلامي. هذا المال خلق حالة من الرقابة المباشرة أو غير المباشرة على الإعلاميين الفلسطينيين، الذين بدورهم اجبروا أو اختاروا بإرادتهم فرض رقابة ذاتياً على أفكارهم وإنتاجهم، مخافة انقطاع التمويل، وتعريض مصدر أرزاقهم للخطر والزوال.
15. لم يعد مصطلح الرقابة يثير المخاوف والحساسيات التي كان يثيرها في ظل وسائل الإعلام التقليدية، كما أصبح الكثير من الإعلاميين، خاصة العاملين في الإعلام الالكتروني يتلذذ بتحدي الرقابة والتغلب عليها. كما أن الرقابة بمفهومها التقليدي وإجراءاتها المتراكمة أصبحت تواجه اوقاتاً عصيبة مع الوسائل الجديدة، بل أصبحت في بعض الأحيان موضوعاً للتندر والتحدي لدى الأشخاص الذين يملكون المعرفة التقنية التي تمكنهم من اختراق جدران الرقابة والتفوق عليها .
16. بدأت بعض الأنماط من الرقابة تفقد فاعليتها بسبب التطور التكنولوجي السريع، وازدياد الاهتمام بحقوق الإنسان وحرياته.
17. الجدل حول الرقابة سيظل متواصلاً، فليس هناك من حسم نهائي يضمن انتصار طرف على الآخر، بل إن كل خطوة يتم تحقيقها لصالح تأمين حرية الرأي وتأكيد الحق في التعبير، تواجه بقيدٍ جديد يتم إحكام دائرته..

ب.التوصيات

خرجت الدراسة بجملةٍ من التوصيات والمقترحات التي قد تساهم في وضع آليات مناسبة للإشكاليات التي وردت في متنها.وأبرز هذه التوصيات:

1. ضرورة عدم انتهاك الرقابة لحرية التعبير والإعلام، وأن لا تترك لضغوطات هذا الطرف أو ذاك، وإنما ينبغي أن يحكمها قانون عادل، يراقب تطبيق أحكام القضاء .
2. احترام حرية التعبير في وسائل الإعلام، والالتزام بمعايير مهنية تتماشى مع المسؤولية الاجتماعية، وأن يكون تنظيم مهنة الصحافة والإعلام من خلال مجلس للإعلام.
3. ضرورة تحلي الإعلاميين الفلسطينيين بمزيدٍ من الجرأة والشجاعة لكسر أنماط وأشكال الرقابة الذاتية.
4. ضرورة أن يكون الرأي العام هو الرقيب على الإعلاميين وسلوكهم المهني، ويكون هؤلاء الإعلاميين مسؤولين أمام المجتمع.
5. ضرورة توفير حياة ديمقراطية داخل المؤسسات الإعلامية.
6. إصدار ميثاق إعلامي تتفق وتصادق عليه كافة الجهات المدافعة عن الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين.
7. تطوير التنسيق والتعاون بين مختلف المؤسسات الإعلامية من أجل الدفاع عن الحريات الإعلامية.

الخاتمة

وفي نهاية هذه التطوافة البحثية عرجت الدراسة على مناقشة ومعالجة تأثير الانتهاكات الإسرائيلية والفلسطينية على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين. وقد اشتملت الدراسة على خمسة فصول يسبقها مقدمة ويعقبها النتائج والتوصيات والخاتمة وقائمة مراجع . فالفصل الأول عنون بـ « الإطار النظري للدراسة «، واشتمل هذا الفصل على محاور رئيسة، تتمثل في: مقدمة موجزة عن العلاقة المضادة بين الحرية الإعلامية والرقابة عليها، وكذلك، احتوى هذا الفصل على مشكلة الدراسة وفرضياتها، وأهميتها وأهدافها، إلى جانب منهجها والدراسات التي تطرقت لموضوعها.

والفصل الثاني تركز حول الرقابة الإعلامية: المفهوم والجذور، وتضمن مفهوم الرقابة بإطاريها العام والإعلامي، والرقابة الإعلامية: صيرورة تاريخية، إلى جانب التطرق إلى أنماط وأنواع الرقابة على وسائل الإعلام.وبخصوص الفصل الثالث فعنوانه «الرقابة الذاتية: انهيار الحريات»، واحتوى على موضوعات لها علاقة وثيقة بانهيار أو تشظي هذه الحريات، وهي:الرقابة العسكرية، صناعة الموافقة،الاحتواء والانتقاء، وفوضى المواقف.

وتكون الفصل الرابع من ثلاثة محاور، الأول تضمن: بيئات الرقابة الإعلامية والذاتية، والثاني: بيئة الرقابة الإعلامية والذاتية في فلسطين، والأخير:الرقابة الذاتية: التأثير والمواجهة.

والفصل الأخير خصص لمناقشة الرقابة والرقابة الذاتية ببعديها الاستشرافي.

أما بشأن الفرضيات فقد تم إثبات الفرضية الرئيسة، والثانويتين. فالرئيسة تتمثل في:(أن البنية العامة للمجتمع الفلسطيني، ممثلةً بخصوصيته المتمحورة بالاحتلال والانقسام الداخلي شكلت الدافع الأساس في خلق رقابة ذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين). أما الفرضيتين الثانويتين، فهما:

أ.عدم وجود مؤسسات إعلامية فلسطينية تحمي الإعلامي من سطوة الهيمنة والتهميش والإقصاء، وغياب قانون يضمن الحق في الوصول إلى المعلومات عاملان يشكلان ضغطاً كبيراً على الإعلامي الفلسطيني في أن يقوم بفرض رقابة ذاتية على عمله أو على كل ما يفكر بنشره.

ب. تشكل القوانين والتشريعات المتعلقة بحرية الرأي والتعبير في فلسطين، والتي تفرض قيوداً شتى على هذه الحرية بذريعة حماية الأمن الوطني والآداب العامة وسواها ضاغطاً على الإعلاميين الفلسطينيين في فرض رقابة ذاتية على أنفسهم.

المصادر والمراجع

أولاً:التشريعات الفلسطينية

1. وثيقة الاستقلال 15/11/1988
2. القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003
3. قانون المطبوعات والنشر رقم 9 لعام 1995

ثانياً:مشاريع قوانين

مشروع قانون تنظيم الإعلام المرئي والمسموع لعام 2009

ثالثاً:أنظمة داخلية

نظام نقابة الصحافيين الفلسطينيين لعام 2009

رابعاً:الكتب

1. أبو زيد، فاروق (2007) . الإعلام والسلطة: إعلام السلطة وسلطة الإعلام. بيروت. عالم الكتب.
2. أحمد عبد الله، علي (2000). واقع الصحافة الفلسطينية في الضفة والقطاع 1967 ـ 1987. بيروت. دائرة الثقافة بمنظمة التحرير الفلسطينية.
3. الجوهري، محمود(1965). الصحافة والحرب. القاهرة. المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية.
4. الحلو، راغب (2005). حرية الإعلام والقانون.الإسكندرية. منشأة المعارف للنشر.
5. الخطيب، سعدي محمد(2007). القيود القانونية على حرية الصحافة منذ العهد العثماني وحتى العهد الحالي: دراسة مقارنة. بيروت. منشورات الحلبي الحقوقية.
6. الأزدي،علي بن الحسن(2006). المنجد في اللغة.ط20. بيروت. دار الشروق
7. الاقطش، نشأت(1999). الإرهاب الفكري للإعلام .ط2. الخليل. منشورات الوطن.
8. اهرنبرغ، جون(2008) المجتمع المدني:التاريخ النقدي للفكرة. ترجمة علي صالح وحسن ناظم. بيروت. المنظمة العربية للترجمة.
9. المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى»(2009). رام الله
10. المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان(1998). الحق في حرية الرأي والتعبير في ظل السلطة: حالة قطاع غزة.
11. أيوب، نزار (2001). حرية الرأي والتعبير في مناطق السلطة. رام الله. مؤسسة الحق.
12. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة « أمان (2003). دور الإعلام في الرقابة العامة وتأمين حق الجمهور في الوصول إلى المعلومات.المؤتمر الوطني لتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة في المجتمع الفلسطيني. رام الله.
13. العجرمي، سامي (2008). معوقات حرية الرأي والتعبير في فلسطين. رام الله. مجلة تسامح. عدد 21.
14. تقرير التنمية العربية الإنسانية العربية (2004): نحو الحرية في الوطن العربي(نيويورك: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
15. ثوابتة، نبال(2008).إعلاميات فلسطينيات:تجربة وإبداع.رام الله.مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان.
16. جاكوبي، راسل(2001) نهاية اليوتوبيا: السياسة والثقافة في زمن اللامبالاة. ترجمة فاروق عبد القادر.عالم المعرفة. الكويت. المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.
17. عبد الله، علي أحمد (2000). واقع الصحافة الفلسطينية في الضفة والقطاع 1967 ـ 1987. ط1. بيروت. دار الثقافة.
18. عثمان، وغازي بني عودة (2008). الإعلام: الألعوبة والخطاب الدموي في فلسطين. رام الله. مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان.
19. عثمان، نعيمان (2009). بؤس الصحافة ومجد الصحافيين. الدار البيضاء. المركز الثقافي العربي للنشر.
20. نيتز، روبرت (2008). تاريخ الرقابة على المطبوعات. ترجمة فؤاد شاهين. ط1. بيروت. دار الكتاب الجديد المتحدة.

21. ياسين، صباح (2010). الإعلام:حرية في انهيار،ط1. بيروت. الشبكة العربية للأبحاث والنشر.
22. ياسين، صباح(2006).الإعلام: النسق القيمي وهيمنة القوة. بيروت. مركز دراسات الوحدة العربية.
23. ياسين، صباح(2004) . عوامل الفساد وآثاره في الثقافة والإعلام). دراسة نشرت في كتاب أصدره مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت.
24. يهوشع، يعقوب(1974). الصحافة العربية في فلسطين في العهد العثماني. القدس. مطبعة المعارف.
25. يونج، بيتر وبيتر جيسر. (2003). الإعلام والمؤسسة العسكرية. أبو ظبي. مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية .

خامساً:الدوريات

1. ثوابتة، نبال(2008) أنا صحفي حر؛ إذن أنا صحفي مغضوب عليه. رام الله. مجلة تسامح . عدد21
2. عبد الله،عبد الرحيم(2008).المؤسسة الإعلامية: العائق الأكبر أمام حرية الإعلام. رام الله. مجلة تسامح. عدد 21
3. جبارين، سامي (2008) الحريات الإعلامية في الأراضي الفلسطينية خلال عام 2007. رام الله. مجلة تسامح. عدد21
4. سمحان، امجد (2008) عندما يكتب الصحفي الفلسطيني ..بماذا يفكر. رام الله. مجلة تسامح. عدد21
5. قنيص، جمان (2008) . البيئة التشريعية لحرية الرأي في فلسطين. رام الله. مجلة تسامح. عدد 21

سادساً: المقابلات الشخصية

1. خالد العمايرة، (صحافي مستقل)، مقابلة بتاريخ 6/7/2010، رام الله
2. وليد أبو ظهير (أستاذ إعلام وصحافي)، مقابلة بتاريخ 8/7/2010
3. وليد نصار(مدير شبكة أجيال الإذاعية)، مقابلة بتاريخ 15/7/2010
4. حسن دنديس(صحافي مستقل)، مقابلة بتاريخ 17/7/2010
5. عبد الرحيم عبد الله(جريدة الحياة الجديدة)مقابلة بتاريخ 20/7/2010
6. عوض عوض (رئيس المجلس الإداري لنقابة الصحافيين الفلسطينيين)، مقابلة بتاريخ 23/7/2010
7. محمد ضراغمة(صحافي بوكالة الاسوشتدبرس) مقابلة بتاريخ 19/7/2010
8. نائلة خليل(جريدة الأيام)، مقابلة بتاريخ 28/7/2010

سابعاً:الصحف

1. جريدة القدس، القدس، 30 /3/2010
2. جريدة الشرق الأوسط، لندن،1/12/2009
3. جريدة الحياة، لندن، 12/4/2009

ثامناً:الانترنت

1. شومر، توفيق(2008). الرقابة الذاتية عند الصحفيين الفلسطينيين»، الحوار المتمدن:استرجع بتاريخ 6/7/2010 من:http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=145797
2. إبراهيم، محمود (2009) .»مفهوم الرقابة الإدارية»: استرجع بتاريخ 2/8/2010 من:moudir http://www.zahra1.com/BHOOTH/Edarah_Madraseiah/Mafaheem-Al_raqabah.htm